

مجلة اللغة العربية والعلوم الإسلامية
الترقيم الدولي للنسخة المطبوعة: 2812-145 x الترقيم الدولي للنسخة الإلكترونية: 2812 -5428
الموقع الإلكتروني: <https://jlais.journals.ekb.eng>

مقصد الرفق في ضوء التوجيهات النبوية وأثره في الواقع المعاصر

د. الشيماء السيد محمود علي

مدرس الفقه وأصوله قسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب - جامعة الوادي الجديد

Journal of Arabic Language and Islamic Science Vol (3) Issue (12)- Des2024
Printed ISSN:2812-541x On Line ISSN:2812-5428
Website: <https://jlais.journals.ekb.eg/>

مقصد الرفق في ضوء التوجيهات النبوية وأثره في الواقع المعاصر

د. الشيماء السيد محمود علي

ملخص البحث

إن الرفق من الأخلاق العظيمة، التي عملَ بها النبي - صلى الله عليه وسلم - وحثَّ عليها ورَغِبَ فيها، وهو سلوك حسن ، فالرفق يجعل صاحبه يتَّصف بلين الجانب في القول والفعل، ويلجأ صاحبه إلى الأخذ باليسر والأسهل، والدفع بالتّي هي أحسن ، ولقد عظّم النبي - صلى الله عليه وسلم - شأن الرفق في الأمور كلها، وبيّن ذلك بفعله وقوله بياناً شافياً كافياً؛ لكي تعمل أُمَّتُه بالرفق في أمورها كلها، وخاصة الدعاة إلى الله - عز وجل -؛ فإنهم أولى الناس بالرفق في دعوتهم، وفي جميع تصرفاتهم، وأحوالهم ، وقد حذر النبي - صلى الله عليه وسلم - من العنف، ومن التشديد على أُمَّته ، والرفق يكون في جميع مجالات الحياة الإنسانية ، وأهم مجالات الحياة ثلاثة: العبادات، والعلاقات الأسرية، والحياة العامة، فيحرص المسلم على تحقيق مقصد الرِّفْق فيها جميعاً، و الرفق له دور في حفظ المقاصد الضرورية في الشريعة الإسلامية ، كما أن لتطبيق مقصد الرفق في الواقع المعاصر الأثار الإيجابية على الفرد والمجتمع.

Research Summary

Kindness is one of the great morals that the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) practiced, urged and encouraged. It is a good behavior. Kindness makes its owner be characterized by gentleness in speech and action, and its owner resorts to taking the easiest and simplest, and repelling with that which is better. The Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) magnified the importance of kindness in all matters, and made that clear in his actions and words in a sufficient and comprehensive manner, so that his nation would act with kindness in all its affairs, especially those who call to Allah (the Almighty), for they are the people most deserving of kindness in their call, and in all their actions and conditions. The Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) warned against violence and harshness on his nation. Kindness is in all areas of human life, and the most important areas of life are three: worship, family relations, and public life. The Muslim is keen to achieve the purpose of kindness in all of them, and kindness plays a role in preserving the necessary purposes in Islamic law. Applying the

purpose of kindness in contemporary reality also has positive effects on the individual and society.

الحمد لله الذي لا إله إلا هو وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، ذو الجلال والإكرام عالم الغيب والشهادة، اللهم إنا نحمدك ونستعين بك ونستغفرك ونعوذ بك من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضل فلا هادي له، وصلاةً وسلامًا متلازمين دائمين ما تعاقب الليل والنهار على سيدنا وحبیبنا وأسوتنا ومعلمنا محمد-صلي الله عليه وسلم- وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين وصحابته الكرام الأبرار أجمعين ومن تبعهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

إن الرفق من الأخلاق العظيمة، التي عمل بها النبي- صلي الله عليه وسلم- وحثَّ عليها ورغب فيها، وهو سلوك حسن ، وله أثره الإيجابي في المجتمع سواء في الأسرة الصغيرة داخل البيت أو مع الأسرة الكبيرة التي هي المجتمع، قال تعالى " فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ " (1) .

والنبي- صلي الله عليه وسلم - يحثنا على التخلق بخلق الرفق والاتصاف به ، فالرفق يجعل صاحبه يتَّصف بلين الجانب في القول والفعل، ويلجأ صاحبه إلى الأخذ بالأيسر والأسهل، والدفع بالتي هي أحسن فقد حثَّ النبي-صلي الله عليه وسلم - المسلم على ملازمة الرقة والرفق في التعامل ، يقول الرسول- صلي الله عليه وسلم -عَنْ عَائِشَةَ-رضي الله عنها - عَنِ النَّبِيِّ -صلي الله عليه وسلم -قَالَ «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ». (2)، وَعَنْهَا قَالَ- صلي الله عليه وسلم - « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطَى عَلَى مَا سِوَاهُ ». (3)، فقد عظم النبي - صلي الله عليه وسلم - شأن الرفق في الأمور كلها، وبيّن ذلك بفعله وقوله بياناً شافياً كافياً؛ لكي تعمل أمتة بالرفق في أمورها كلها، وخاصة الدعوة إلى الله - عز وجل -؛ فإنهم

(1)سوره آل عمران الآية(159)

(2)صحيح مسلم ،كتاب البر والصلة ،باب فضل الرفق، ج8/22، رقم 6767

(3)صحيح مسلم ،كتاب البر والصلة ،باب فضل الرفق، ج8/22، رقم 6766

أولى الناس بالرفق في دعوتهم، وفي جميع تصرفاتهم، وأحوالهم، فالرفق سبب لكل خير؛ لأنه يحصل به من الأغراض ويسهل من المطالب، ومن الثواب ما لا يحصل بغيره، وما لا يأتي من ضده.

وقد حذر النبي - صلى الله عليه وسلم - من العنف، ومن التشديد على أمته، فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، يقول في بيّتي هذا: «اللهم، من ولي من أممي شيئاً فشقّ عليهم، فاشقّق عليه، ومن ولي من أممي شيئاً فرّق بينهم، فارفق به» (1)، وكان - صلى الله عليه وسلم - إذا أرسل أحداً من أصحابه في بعض أموره أمرهم بالتيشير ونهاهم عن التنفير، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره، قال: «بشروا ولأ تنفروا، ويسروا ولأ تعسروا» (2).

والرفق يكون في جميع مجالات الحياة الإنسانية، وأهم مجالات الحياة ثلاثة: العبادات، والعلاقات الأسرية، والحياة العامة، فيحرص المسلم على تحقيق مقصد الرفق فيها جميعاً، عملاً بالأحاديث النبوية الشريفة، ولتطبيق مقصد الرفق في الواقع المعاصر الآثار الإيجابية على الفرد والمجتمع.

أهمية البحث

- 1- بيان منهج السنة النبوية في إظهار القيم الإنسانية والدينية.
- 2- بيان توجهات السنة في تطبيق مقصد الرفق، وأثر ذلك في الواقع المعاصر.
- 3- التعرف على الهدى النبوي في بيان إنسانية الإنسان.
- 4- التعرف على مقاصد الرفق في الشريعة الإسلامية.
- 5- التعرف على أثر الرفق في حفظ المقاصد الضرورية.
- 6- بيان الأثر الفعال في السير على الهدى النبوي في الواقع المعاصر.

(1) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ج3/1453، رقم 1828

(2) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيشير، ج3/1358، رقم 1732

منهج البحث : اتبعت المنهج الاستقرائي في جمع الأحاديث والآيات التي تتحدث عن مقصد الرفق ، والمنهج التحليلي في بيان التوجيهات النبوية في تطبيق مقصد الرفق ، وذلك ببيان ما دلت عليه الأحاديث من توجيهات نبوية.

الدراسات السابقة: من الدراسات التي تناولت الرفق

1- الرفق في السنة النبوية ، مهدي محمد، مجله جامعة القران الكريم والعلوم الإسلامية ، العدد(8)، 2011 م

2- الرفق حقيقته وأنواعه ، وضوابطه وأثره في الدعوة إلي الله تعالى، عبد الرحمن صالح ،مجله كلية الدراسات الإسلامية والعربية بالإسكندرية ،العدد (40)، 2024

3- أصل الرفق في المعاوزات المالية ،يحيي عبد الودود ، وآخرون ،المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية ،العدد(8)، 2023م

خطة الدراسة :

المقدمة: تتضمن أهمية البحث ،منهج البحث، الدراسات السابقة ،محتوي البحث.

تمهيد : التعريف بمصطلح المقصد

المبحث الأول : تعريف الرفق، وأدلته من القرآن والسنة النبوية

المطلب الأول: تعريف الرفق

المطلب الثاني: أدلة الرفق من القرآن والسنة

المبحث الثاني: صور مقصد الرفق في السنة النبوية

المطلب الأول الرفق في الدعوة إلي الله عز وجل

المطلب الثاني: الرفق في التعامل مع الناس

المطلب الثالث الرفق بالحيوان

المبحث الثالث: الرفق وأثره في حفظ المقاصد الضرورية

المبحث الرابع: أهداف وغايات مقصد الرفق

المبحث الخامس: أثر تطبيق مقصد الرفق على المجتمع

الخاتمة وتتضمن :

-النتائج- التوصيات

أسأل الله العلى القدير أن يوفقتي إلى ما يحب ويرضى، وأن يتقبل أعمالنا إنه سميع قريب مجيب الدعاء، وأن يجعل هذا العمل في ميزان حسنات أمي - رحمها الله تعالى -، وغفر لها غفرانا لا يدرك أقصاه، وجعلها في الفردوس الأعلى من الجنة.

التمهيد: التعريف بمصطلح المقصد

لغة: هو استقامة الطريق، ومن ذلك قال تعالى: "وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ" (1). والقصد: العدل، وهو خلاف الإفراط، وهو ما بين الإسراف والتقتير، واقتصد فلان في أمره، أي: استقام (2).

اصطلاحاً: "المقصد جملةٌ وعموماً هو تحقيق المصلحة بجلب المنافع ودرء المفساد" (3)، وهو كذلك "الهدف والغاية التي تُرجى من استقامة وعدل واعتدال" (4).

والمقصد إذا أضيف إلى كلمة الشريعة، يصبح المصطلح "مقاصد الشريعة"، وهو ما يعرف بـ "الأعمال والتصرفات المقصودة بذاتها، والتي تسعى النفوس إلى تحصيلها بمساعٍ شتى، أو تحمل على السعي إليها امتثالاً" (5)، ومن قبلُ عرف الإمام الشاطبي المقاصد بـ "أن الشارع قد قصد بالتشريع إقامة المصالح الدنيوية، والأخروية، وذلك على وجه لا يختل لها به نظام، لا بحسب الكل ولا بحسب

(1) سورة النحل، من الآية (9).

(2) انظر: لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط: الثالثة - 1414 هـ، ج3/353-357؛ وانظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، بيروت، لبنان، دار العلم للملايين، ج9/1، 339.

(3) الاجتهاد المقاصدي، نور الدين الخادمي، ط الأولى، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، 1402هـ/2005م، ج2/139.

(4) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ابن زغبة عز الدين، القاهرة، دار الصفاة، ط الأولى، 1417هـ/1996م، ص 138.

(5) مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد بن الطاهر بن عاشور، تونس، دار سحنون، القاهرة: دار السلام، 1427هـ/2006م، ص 142.

الجزء"⁽¹⁾. ثم ذكر بعد التعريف بمقاصد المكلف، أن "المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه؛ حتى يكون عبدًا لله اختياراً، كما هو عبد الله اضطراراً"⁽²⁾. ويمكن أن نجمع طرفي التعريف، ونصوغ منهما تعريفاً ذا طرف واحد، ومن خلاله يتحقق لنا ما كان يقصده الإمام الشاطبي "مقاصد الشريعة هي إقامة مصالح المكلفين الدنيوية والأخروية على نظام يكونون به عباداً لله اختياراً كما هم اضطراراً"⁽³⁾.

ومن المعاصرين يذكر الدكتور وهبي الزحيلي أن مقاصد الشريعة هي "المعاني والأهداف الملحوظة للشرع في جميع أحكامه أو معظمها، وهي الغاية من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"⁽⁴⁾، ونجد الدكتور أحمد الريسوني قد عرف مقاصد الشريعة بأنها "الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"⁽⁵⁾، ومعنى ذلك أن مقاصد الشريعة الإسلامية "تمثل مراد الله وغاية ما كلف به عباده، وما شرعه لهم، فهي بمنزلة الثمرة من الشجرة"⁽⁶⁾. وقد أشار للتعريف نفسه الإمام علال الفاسي؛ حيث قال: "المراد بمقاصد الشريعة الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"⁽⁷⁾.

وعرف الخادمي مقاصد الشريعة فقال: "هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئية أم مصالح كلية، أم

(1) الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ)، خرج أحاديثه: عبد الله دراز، وضع تراجمه: محمد عبد الله دراز، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ج2/28.

(2) المرجع السابق، ج2/128.

(3) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ابن زعيبة، ص 43.

(4) أصول الفقه، وهبي الزحيلي، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط الثانية، 2001م، ج2/1045.

(5) نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، تقديم: طه جابر العلواني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط الرابعة، 1416هـ/ 1995م، ص 7.

(6) الفكر المقاصدي، أحمد الريسوني، بيروت، لبنان، دار الهادي، ط الأولى، 1424هـ، ص 14.

(7) مقاصد الشريعة الإسلامية، علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، ط الخامسة، 1993م، ص

سمات جمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، هو تقرير العبودية لله، ومصلحة الإنسان في الدارين"⁽¹⁾.

إذن، فمقاصد الشريعة من خلال التعريفات السابقة، وإن اختلفت في الألفاظ، إلا أنها تهدف إلى تحقيق قصد الشارع؛ فالمختار من هذه التعاريف أن مقاصد الشريعة هي "الأهداف والغايات التي وضعت الشريعة من أجل تحقيقها؛ لما لها من مصالح العباد الدنيوية والأخروية، فهذه الأهداف والغايات مقصودها إسعاد الناس، وتحقيق الخير لهم، وهذه الغايات المستهدفة، والنتائج والفوائد المرجوة من وضع الشريعة جملة، ومن وضع أحكامها تفصيلاً"⁽²⁾. وتنقسم المقاصد باعتبار مدى الحاجة إليها تنقسم إلى:

أ- المقاصد الضرورية: وهي الأمور التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا للجماعات والأفراد، وإذا فقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وقوت الحياة⁽³⁾. وتتحصر هذه الضروريات في خمسة أشياء، هي: "أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم"⁽⁴⁾.

ب- المقاصد الحاجية: وهي ما يحتاج إليه الناس لليسر والسعة، واحتمال مشاق التكليف وأعباء الحياة، وإذا فقدت لا يختل نظام الحياة كما في الضروريات، ولكن ينالهم الحرج والمشقة⁽⁵⁾.

ج- المقاصد التحسينية: وهي معناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال المندسنة التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق⁽⁶⁾.

المبحث الأول : تعرف الرفق ، وأدلته من القرآن والسنة النبوية

(1) الاجتهاد المقاصدي، ص 38.

(2) الفكر المقاصدي، ص 13.

(3) انظر: الموافقات، ج 7/2.

(4) المستصفي من علم الأصول، أبو حامد محمد الغزالي، دار إحياء التراث العربي، ج 287/1.

(5) انظر: الموافقات، ج 9/2.

(6) انظر، المرجع السابق، نفس الجزء والصفحة.

المطلب الأول تعريف الرفق لغة: هولين الجانب ولطافه الفعل (1)، ورفق يرفق رفقاً بكذا أي لطيف به (2). **اصطلاحاً الرفق:** لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل، وهو ضد العنف (3)، واللفظ أخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها (4) وهو التذرع بالشفقة والرحمة مع جميع المخلوقات لا فرق بين إنسان وحيوان، والعطف على البؤساء والضعفاء، ومعاملة جميع الناس بالرأفة، ولين الجانب، والابتعاد عن القوة والغلظة (5)، وهو كذلك اللطف في التعامل ولين القلب والأخذ من الأمور أسهلها وأيسرها، والأخذ بالأمور إلى أيسرها طريقاً وأحسن وجوهاً، إن الرفق هو القدرة على التحكم في رغبات وأهواء النفس، وإجبارها على التجمل والتحمل والصبر، والبعد عن التعجل والعنف، والقدرة على العفو وكظم الغيظ والغضب من كل من يتناول في التعامل أو القول أو الفعل والرفق دليل على قوة الشخصية واكتمال العقل وهو رأس الحكمة، وهو أيضاً يساعد على ضبط الإرادة والتصرفات واعتدال النظر، ويعتبر أحد أهم مظاهر الرشد، وهو ثمرة التدين الصحيح، حيث أنه صفاء الصدر، وسلامة العرض، وراحة البدن، وجميل الفوائد والعوائد، ووسيلة التواصل

(1) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير (ت: 606هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ج2/246

(2) انظر: لسان العرب، ج10/118

(3) انظر: تظريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز (ت: 1376هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة للنشر، الرياض، ط: الأولى، 1423هـ - 2002م، ج414/1

(4) انظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين البيضاوي (ت: 685هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، 1433هـ - 2012م، ج3/217

(5) انظر: فتح الخلاق في مكارم الأخلاق، أحمد الدحيوي، تحقيق عبدالرحيم مارديني، مكتبة المحبة، ط الأولى، 1411هـ/1991م، ص113

المطلب الثاني : أدلة الرفق من القرآن الكريم والسنة النبوية

الفرع الأول : أدلة الرفق من القرآن الكريم

1- قال تعالى: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ" (1).

قال النسفي: قوله تعالى "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ" ما مزيدة للتوكيد والدلالة على أن لينه لهم ما كان إلا برحمة من الله ومعنى الرحمة ربطه على جأشه وتوفيقه للرفق والتلطف بهم (2). واللين والرفق إنما يجوز إذا لم يفض إلى إهمال حق من حقوق الله، فأما إذا أدى إلى ذلك لم يجز. (3)، وقال ابن كثير قوله تعالى: "لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ" {الْفَظُّ: الْغَلِيظُ، وَالْمُرَادُ بِهِ هَاهُنَا غَلِيظُ الْكَلَامِ؛ لِقَوْلِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: {غَلِيظَ الْقَلْبِ} أَي: لَوْ كُنْتَ سَيِّئَ الْكَلَامِ قَاسِي الْقَلْبِ عَلَيْهِمْ لَانْفَضُّوا عَنْكَ وَتَرَكَوكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَمَعَهُمْ عَلَيْكَ، وَأَلَانَ جَانِبَكَ لَهُمْ تَأْلِيْفًا لِقُلُوبِهِمْ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: إِنَّهُ رَأَى صِفَةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْكُتُبِ الْمُتَقَدِّمَةِ: أَنَّهُ لَيْسَ بَفَظٍّ، وَلَا غَلِيظًا، وَلَا سَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ" (4).

(1) سورة آل عمران ، الآية (159)

(2) تفسير النسفي ، أبو البركات عبد الله النسفي (ت: 710هـ) ، حققه وخرج أحاديثه: يوسف

علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط: الأولى، 1419 هـ - 1998 م، ج 1/306

(3) انظر: مفاتيح الغيب ، أبو عبد الله محمد بن عمر ، فخر الدين الرازي (ت: 606هـ) ، دار

إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثالثة - 1420 هـ، ج 9/408

(4) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: 774هـ)، تحقيق: سامي بن

محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية 1420هـ - 1999 م، ج 2/148

قال الشعراوي: "فكأنه - سبحانه - يريد أن يقول: إن طبيعتك يا محمد طبيعة تتناسب لما يطلب منك في هذه المسألة، هم خالفوك وهم لم يستجيبوا لك حينما قلت: إليّ عباد الله، إليّ عباد الله إني رسول الله، وهذا شيء يُحْفَظ وَيُغْضَبُ، ولكنه لا يُحْفَظ طبيعتك ولا يُغْضَبُ سجيّتك لأنك مفطور مع أمّتك على الرحمة، فكأنه يريد أن يُحْنِ رسول الله على أمته التي أصابته بالغم؛ فقال له: إياك أن تجازيها على هذا؛ لأن طبيعتك أنك رحيم، وطبيعتك أنك لست فظاً، طبيعتك أنك لست غليظ القلب، فلا تخرج عن طبيعتك في هذه المسألة، مثلما تأتي لواحد مثلاً وتقول له: أنت طبيعة أخلاقك حسنة، يعني اجعلها حسنة في هذه".⁽¹⁾

2- قال تعالى: "وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ"⁽²⁾

وقوله تعالى "رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ" أي كلهم، أهل السماوات وأهل الأرض من الجن والأنس وغيرهم، طائعهم بالثواب، وعاصيهم بتأخير العقاب، الذي كنا نستأصل به الأمم، فنحن نمهلهم ونترفق بهم، إظهاراً لشرفك وإعلاءً لقدرك، حتى نبين أنهم مع كثرتهم وقوتهم وشوكتهم وشدة تمائلهم عليك لا يصلون إلى ما يريدون منك، ثم نرد كثيراً منهم إلى دينك، ونجعلهم من أكابر أنصارك وأعظم أعوانك، بعد طول ارتكابهم الضلال، وارتباكهم في أشراك المحال، وإيضاعهم في الجدل والمحال، فيعلم قطعاً أنه لا ناصر لك إلا الله الذي يعلم القول في السماء والأرض، ومن أعظم ما يظهر فيه هذا الشرف في عموم الرحمة وقت الشفاعة العظمى يوم يجمع الأولون والآخرون، وتقوم الملائكة صفوفاً والنقلان وسطهم، ويموج بعضهم في بعض من شدة ما هم فيه، يطلبون من يشفع لهم في أن يحاسبوا ليستريحوا من ذلك الكرب أما إلى جنة أو نار، فيقصدون أكابر الأنبياء نبياً نبياً عليهم الصلاة والسلام، والتحية والإكرام، فيحيل بعضهم على بعض، وكل منهم يقول: لست لها، حتى يأتيه صلّى الله عليه وسلّم فيقول: أنا لها، ويقوم ومعه لواء الحمد فيشفعه الله وهو المقام المحمود

(1) تفسير الشعراوي ، محمد متولي الشعراوي (ت : 1418هـ) ، مطابع أخبار اليوم، ج

(2) سورة الأنبياء ، الآية (107)

الذي يغبطه به الأولون والآخرون. (1) ، فَيُخَبِّرُ تَعَالَى أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، أَي: أَرْسَلَهُ رَحْمَةً لَهُمْ كُلِّهِمْ، فَمَنْ قَبِلَ هَذِهِ الرَّحْمَةَ وَشَكَرَ هَذِهِ النِّعْمَةَ، سَعِدَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ رَدَّهَا وَجَحَدَهَا خَسِرَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (2).
3- قَالَ تَعَالَى: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ" (3)

قال السعدي: " {عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ} أَي: يَشْقُ عَلَيْهِ الْأَمْرُ الَّذِي يَشْقُ عَلَيْكُمْ وَيَعْنَتُكُمْ". (4) ، فَاتَّبَتَ لَهُ شِدَّةُ الْحُبِّ لَهُمْ وَالْحَرِصُ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَسَعَادَتِهِمْ، وَأَنَّهُ يَعْزُزُ وَيَشْقُ عَلَيْهِ أَنْ يُصِيبَهُمُ الْعَنْتُ وَالْإِرْهَاقُ فِي دِينِهِمْ أَوْ دُنْيَاهُمْ. (5). والرؤوف: المبالغ في الشفقة، والرأفة أرق وأخص من الرحمة. (6) وقيل {رؤوف رحيم} قيل لم يجمع الله اسمين من أسمائه لأحد غير رسول الله -صلى الله عليه وسلم. (7) ، وَهَاتَانِ الصِّفَتَانِ مِنْ أَعْظَمِ صِفَاتِ الرَّبُّوبِيَّةِ غَيْرِ الْخَاصَّةِ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا فِي كَمَالِهِمَا، وَرَأْفَتُهُ وَرَحْمَتُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ إِسْرَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ رَحْمَةً لَهُمْ خَاصَّةً، وَغَيْرُ إِسْرَالِهِ رَحْمَةً لِلنَّاسِ كَافَّةً، فَإِنَّ رَحْمَتَهُ بِهِمْ مِنْ صِفَاتِ نَفْسِهِ

(1) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن أبي بكر البقاعي (ت

885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ج 508/12

(2) انظر: تفسير ابن كثير، ج 5/385

(3) سورة التوبة، الآية (128)

(4) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت

1376هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى 1420هـ

2000م، ص 356.

(5) انظر: تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا (ت: 1354هـ)، الهيئة

المصرية العامة للكتاب، 1990م، ج 11/91

(6) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي، دوهبة بن مصطفى، دار الفكر، دمشق، ط: الأولى -

1422 هـ، ج 1/936

(7) انظر: تفسير النسفي، ج 1/719

الشَّرِيفَةَ الْفُؤَسِيَّةَ الَّتِي ظَهَرَ أَثَرُهَا فِي سِيَاسَتِهِ وَمُعَاشَرَتِهِ لَهُمْ، وَتَأْدِيبِهِ إِيَّاهُمْ، وَتَنْفِيزِ حُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِمْ⁽¹⁾.

الفرع الثاني: أدلة الرِّفْقِ مِنَ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ

1- عن عائشة رضي الله عنها - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ « يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ ». (2)، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَتَأْتَى مَعَهُ مِنَ الْأُمُورِ مَا لَا يَتَأْتَى مَعَهُ ضِدَّهُ وَقِيلَ الْمُرَادُ يُثِيبُ عَلَيْهِ مَا لَا يُثِيبُ عَلَى غَيْرِهِ . (3)

وقوله: (إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ) أَي: لَطِيفٌ بَعِبَادِهِ، يُرِيدُ بِهِمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِهِمُ الْعُسْرَ، فَيَسَّامِحُهُمْ وَلَا يُكَلِّفُ فَوْقَ وَسْعِهِمْ، أَوْ يُحِبُّ أَنْ يَرْفُقَ الْعِبَادَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا كَمَا بَيَّنَّهُ بِقَوْلِهِ: (يُحِبُّ الرِّفْقَ) أَي: يَرْضَى بِهِ وَيُثِيبُ عَلَيْهِ (وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ) أَي: الْمُنُوبَاتِ وَالْمَارَبِ أَوْ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْمَطَالِبِ. (4)، وذلك أن الرِّفْقَ به انتظام خير الدارين واتساق أمرهما، وفي العنف ضد ذلك (5).

(1) انظر: تفسير المنار، ج11/91

(2) سبق تخريجه، ص430

(3) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، دار المعرفة - بيروت، 1379، ج10/449.

(4) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م، ج8/3170، وانظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، خليل أحمد السهارنفوري (ت: 1346 هـ)، اعنتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور نقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط: الأولى، 1427 هـ - 2006 م، ج13/237

(5) انظر: دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن إبراهيم (ت: 1057هـ)، اعنتني بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: الرابعة،

1425 هـ - 2004 م، ج5/93

2- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ، عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيْنٍ سَهْلٍ" (1).

قوله: "هين" أصله: هَيُونَ قَلْبَتِ الْوَاوِ يَاءً وَأُدْغَمَتِ الْيَاءُ فِي الْيَاءِ، وَهُوَ مِنَ الْهَوْنِ وَهُوَ السَّهْوَةُ، وَمَعْنَى (الْقَرِيبِ): أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا مِنَ النَّاسِ وَيَجَالِسُهُمْ وَيَلْطَفُهُمْ. (2)، وَقَوْلُهُ: (سَهْلٌ) أَيُّ: فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، أَوْ مَعْنَاهُ أَنَّهُ سَمَحُ الْقَضَاءِ سَمَحُ الْإِقْتِضَاءِ سَمَحُ الْبَيْعِ سَمَحُ الشَّرَاءِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْمُؤْمِنِ الْكَامِلِ. (3)

3- عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهَا: " إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حِظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحْمِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ وَحُسْنُ الْجَوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ " (4)، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ » (5)، فَإِذَا افْتَقَدَ الرَّفْقَ عُدِمَ الْخَيْرُ، الْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يَرْفُقُ وَلَيْسَ عِنْدَهُ رَفْقٌ وَلَيْنٌ هَذَا لَا خَيْرَ عِنْدَهُ مَهْمَا كَانَ، وَمَهْمَا تَكَلَّمَ وَمَهْمَا ادَّعَى وَاتَّصَفَ، الرَّفْقُ إِذَا فَقَدَ تَفَقَدَ الرَّحْمَةَ، وَإِذَا فَقَدَتِ الرَّحْمَةَ مِنَ النَّاسِ خَالَفَ قَوْلَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ

(1) سنن الترمذي ، أبوابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ ج 4/235، رقم 2488 ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

(2) انظر: المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، (ت: 727 هـ)،

تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من

إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الأولى، 1433 هـ -

2012 م، ج 5/252

(3) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج 8/3179

(4) مسند الإمام أحمد ، ج 42/153، رقم 25259، قال الهيثمي: " وَرَجَالُهُ ثَقَاتٌ إِلَّا أَنَّ عَبْدَ

الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ" انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور

الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807 هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة

القدسي، القاهرة، 1414 هـ، 1994 م، بَابُ صِلَةِ الرَّحْمِ وَقَطْعِهَا ، ج 8/153، رقم 13466

(5) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة ، بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ، ج 8/22 رقم 6764

اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنَ السَّمَاءِ » (1) .

المبحث الثاني صور مقصد الرفق في السنة النبوية:

لمقصد الرفق صور كثيره في السنة النبوية نذكر منها:

المطلب الأول : الرفق في الدعوة الي الله

كانت الدعوة إلي الله تعالي بالرفق واللين ، وقد كانت حكمة النبي- صلى الله عليه وسلم- في أنه يعطي كل مقام من رفق أو غلظة حقه، فكان بالمؤمنين رؤوفا رحيمًا، وبمن يرجوا إسلامهم صبورًا حليماً، ويغلظ على الكفار والجاحدين وينتقم لله تعالي ممن انتهكوا حرماته، وظلوا على كفرهم وغيهم.

ومن ذلك عن إسحاق بن أبي طلحة حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ - وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ - قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- مَهْ مَهْ. قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « لَا تَزْرِمُوهُ دَعْوُهُ ». فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذْرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ».... فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ. (2) ، والأعرابي مسلم، ويبدو أنه حديث الإسلام؛ لأنه لم يستوعب معنى طهارة المسجد، فرد الفعل من الصحابة أنهم قاموا إليه لينهروه ويمنعوه، ورد فعله صلى الله عليه وسلم قال لا تزرموه أي لا

(1) سنن الترمذي، أبواب البرِّ والصَّلة، باب ما جاء في رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ، ج3/388، رقم 1924، وقال : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(2) صحيح مسلم كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في

تقطعوا عليه بوله أي اتركوه حتى يكمل، ثم أعطى الحكم الفقهي أن يضعوا على البول ماء كثيراً من دلو، حتى يذهب نجاسة ورائحة البول، ويطهر المكان.

وفي فتح مكة تلازم منهج الدعوة باللين والرفق، مع منهج القوة والشدة، فقد كان حسن إعداد النبي - صلى الله عليه وسلم - للجيش الإسلامي وتعبئته، غاية في القوة وشدة البأس، مما أوقع أهل مكة في الحيرة والذهول، وجردهم من روح المقاومة، وكذلك كان غاية في الرفق والرحمة بهم حين حرص على حقن دمائهم، وتجنب القتال إلا لضرورة، ورفض قول سعد بن عباد - رضي الله عنه -: اليوم يوم الملحمة (1) ، وأكد أن الإسلام دين الرحمة والسلام، وقال صلى الله عليه وسلم : " هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ " (2).

إذن لا بد من اتباع منهج الحكمة في تقدير الأمور، بقدرها المناسب، دون إفراط أو تفريط، وتقديم الدعوة بالشكل الملائم للمدعو وحالته، مراعيًا في ذلك الظروف والأحوال الملائمة.

المطلب الثاني: الرفق في التعامل مع الناس

الرفق قاعدة أساسية في الإسلام، والشيء الذي يدخله الرفق لا يزداد إلا جودة وحسناً، والشخص الذي يتعامل بالرفق في الأمور مثاب على ما يفعل، فالله يعطي الشخص الثواب على فضائه أمراً بالرفق أكثر مما يعطي من يقضي الأمر نفسه بالشدة، وجاء الحث على الرفق والترغيب فيه في جميع الأمور، عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم - قَالَ "مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ" (3)

الفرع الأول : الرفق في معاملة الراعي مع الرعية

(1) انظر : صحيح البخاري، كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّأْيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ، ج5/146، رقم 4280

(2) صحيح البخاري، كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّأْيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ، ج5/146، رقم 4280

(3) سبق تخريجه، ص442

فالنبي- صلى الله عليه وسلم - يأمر الراعي أن يكون رفيقاً برعيته ، لأن الله ائتمنه عليهم والرفق يكون في لِينِ المعاملة ، لِيناً في أقوالك ، وفي أفعالك ، وأن تختار لمن حولك ما هو أسهل ما لم يكن حراماً ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ قَالَ أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ مِمَّنْ أَنْتَ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ. فَقَالَتْ كَيْفَ كَانَ صَاحِبِكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ فَقَالَ مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئاً إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبُعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبُعِيرَ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَحَى أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا « اللَّهُمَّ مَنْ وَلى مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلى مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً فَارْفُقْ بِهِ » (1)، وَالْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْوَالِي تَيْسِيرُ الْأُمُورِ عَلَى مَنْ وَلىهُمْ وَالرَّفْقُ بِهِمْ وَمَعَامَلَتُهُمْ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ وَإِثَارِ الرُّخْصَةِ عَلَى الْعَزِيمَةِ فِي حَقِّهِمْ لِنَّا يُدْخِلُ عَلَيْهِمُ الْمَشَقَّةَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ مَا يَجِبُ أَنْ يَفْعَلَ بِهِ اللَّهُ. (2)

قال في سبل السلام : "إن من ولى أحداً من المسلمين على عصابة وفيهم من هو خير منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين؛ لأنه يجب أن يولي على الأمور أهلها بدون أي مراعاة، يُنظر لمصلحة العباد فيولي عليهم من هو أولى بهم، والولايات تختلف، فإمام المسجد مثلاً أولى الناس بهم من هو أقرأ لكتاب الله، والأمر الأخرى كالجهاد أولى الناس بها من هو أعلم بالجهاد، وهلم جرا، المهم أنه يجب على ولي المسلمين أن يولي على المسلمين خيرا، ولا يجوز أن يولي على الناس أحداً وفيهم من هو خير منه؛ لأن هذا خيانة" (3)، لقد كان النبي- صلى الله عليه وسلم- حريصاً على أن

(1) صحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، ج7/6 رقم 4826

(2) سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، عز الدين (ت : 1182هـ)،

دار الحديث، بدون ط، بدون ت، ج2/667

(3) شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت : 1421هـ)، دار الوطن

للنشر، الرياض، ط: 1426 هـ، ج4/424

يكون اللطف والرفق منهجاً واضحاً في تعامل الناس، فكان يحثُّ عليه ويُشاهد تطبيقاً واقعيّاً فيما بين الناس.

الفرع الثاني: الرفق مع العبيد و الخدم

إذا تتبعنا التوجيهات والتوصيات التي أوصى بها رسول الله -صلي الله عليه وسلم- بهم، فسنعرف مقدار الاهتمام الذي حازته هذه الفئة من المجتمع، في وصايا رسول الله -صلي الله عليه وسلم، فلقد اهتم رسول الله -صلي الله عليه وسلم- بالعبيد في حياته، وأوصى بهم خيراً حين موته عن عليٍّ عليه السلام قالَ كَانَ آخِرُ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ -صلي الله عليه وسلم- « الصَّلَاةُ الصَّلَاةُ اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ». (1)

وحذر النبي -صلي الله عليه وسلم- من ضرب العبد أو إيذائه عن أبي مسعود الأنصاريّ قالَ كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا « اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ لِلَّهِ أَفْذَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ ». فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ -صلي الله عليه وسلم- فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لِرُجْهِ اللَّهِ. فَقَالَ « أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لِلْفَحْتِكَ النَّارُ أَوْ لَمْسَتِكَ النَّارُ ». (2)

وأمر الرسول -صلي الله عليه وسلم- بالمعاملة الحسنة لهم، حتى في الألفاظ والتعبيرات، عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلي الله عليه وسلم- قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمَّتِي كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَتِي وَفَتَايَ وَفَتَاتِي ». (3)

(1) سنن أبي داود ، كتاب الأدب، باب في حقِّ المملوك، ج4/504 رقم 5158 ، قال السيوطي:

صحيح، انظر: السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير، الحافظ جلال الدين السيوطي - العلامة محمد ناصر الدين الألباني، رتبته وعلق عليه: عصام موسى هادي، دار

الصديق - توزيع مؤسسة الريان، ط: الثالثة، 1430 هـ - 2009 م، ج2/862، رقم 5277

(2) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب صُحْبَةِ الْمَمَالِكِ وَكُفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ، ج5/92، رقم 4398

(3) صحيح مسلم، كتاب الألفاظ من الأدب، باب حُكْمِ إِطْلَاقِ لَفْظَةِ الْعَبْدِ وَالْأُمَّةِ وَالْمَوْلَى

وَالسَيِّدِ، ج7/46، رقم 6011

وجعل النبي -صلى الله عليه وسلم- كفارة ضرب العبد عتقه، فعن عبد الله بن عمر -رضي الله عنه- قال: عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ زَادَانَ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا - قَالَ - فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُوْدًا أَوْ شَيْئًا فَقَالَ مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى هَذَا إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ ». (1)

كما نهى النبي -صلى الله عليه وسلم- عن تكليف العبيد والخدم بأعمال شاقة تفوق طاقتهم، أو الدعاء عليهم، فقال -صلى الله عليه وسلم- « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ هُمْ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَلَا تَكْفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ ». (2)

الفرع الثالث: دعوة النبي إلي الرفق بغير المسلمين

لقد سطرَت كتب التاريخ صفحات مشرقة في تعامل المسلمين مع غير المسلمين، وما هي إلا تجسيد لتعاليم هذا الدين، ورفق في تعامل المسلمين، وانعكاس واضح عن الالتزام بأخلاق الإسلام وهدية. قال البخاري في صحيحه: باب يُقاتل عن أهل الذمة ولا يُسترقون، ثم أورد طرفاً من قصة قتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: « وَأَوْصِيَهُ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاقَتَهُمْ ». (3)

وعن عائشة قالت دخل اليهود على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقال السام عليك يا محمد فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: وعليك فقالت عائشة: فهمت أن أتكلم فعلمت كراهية النبي -صلى الله عليه وسلم- لذلك فسكت ثم دخل آخر فقال: السام عليك فقال: عليك فهمت أن أتكلم فعلمت كراهية النبي -صلى الله عليه وسلم- ذلك ثم دخل الثالث فقال: السام عليك فلم أصبر حتى قلت: وعليك السام

(1) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب صُحْبَةِ الْمَمَالِكِ وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ، ج5/90، رقم 4388

(2) صحيح مسلم، كتاب الأيمان، باب إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ، ج5/92، رقم 4403

(3) صحيح البخاري، كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، بابُ قِصَّةِ الْبَيْعَةِ، ج 5/15،

و غضب الله ولعنته إخوان القردة والخنازير أتحيون رسول الله- صلى الله عليه و سلم - بما لم يحيه الله فقال رسول الله -صلى الله عليه و سلم - : إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش قالوا قولاً فرددنا عليهم إن اليهود قوم حسد وهم لا يحسدونا على شيء كما يحسدونا على السلام وعلى آمين. (1)

الفرع الرابع دعوة النبي إلى الرفق بالأهل والأقارب:

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ لَهَا: " يَا عَائِشَةُ، ارْزُقِي، فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا، دَلَّهُمْ عَلَى بَابِ الرَّفْقِ " . (2) ، وَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « مَنْ يُحْرَمَ الرَّفْقَ يُحْرَمَ الْخَيْرَ » (3) ، فَإِذَا افْتَقَدَ الرَّفْقَ عَدِمَ الْخَيْرَ، الْإِنْسَانُ الَّذِي لَا يَرْفُقُ وَلَيْسَ عِنْدَهُ رَفْقٌ وَلَيْنٌ هَذَا لَا خَيْرَ عِنْدَهُ مَهْمَا كَانَ، وَمَهْمَا تَكَلَّمَ وَمَهْمَا ادْعَى وَاتَّصَفَ، الرَّفْقُ إِذَا فَقَدَ تَفَقَدَ الرَّحْمَةَ، وَإِذَا فَقَدَتِ الرَّحْمَةَ مِنَ النَّاسِ خَالَفَ قَوْلَ الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مِّنْ فِي السَّمَاءِ » (4) . ومن صور الرفق بالأهل

الرفق بالزوجة

إن النساء يحتجن إلى الرفق بهن وذلك دليل على رقة النساء ولطافتهن عموماً، والحث على الرفق بهن في عامة الأحوال، عن أنس بن مالك قال كان النبي -صلى الله عليه وسلم- في مسير له فحدا الحادي فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- "ارفق

(1) صحيح ابن خزيمة ، باب ذكر حسد اليهود المؤمنين ج1/ 288 رقم 574 قال الأعظمي :

إسناده صحيح

(2) مسند الإمام أحمد ، ج41/255، رقم 24734، قال الهيثمي: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَرِجَالُ الثَّانِيَةِ رِجَالُ

الصَّحِيحِ، انظر : مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج8/19، رقم 12646

(3) سبق تخريجه، ص442

(4) سنن الترمذي، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ، بَابُ مَا جَاءَ فِي رَحْمَةِ الْمُسْلِمِينَ ، ج3/388، رقم 1924 ،

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

يا أنجشة ويحك بالقوارير" (1)، وقال الرامهرمزي "كنى عن النساء بالقوارير لرفقتهن وضعفهن عن الحركة والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية". (2)

لقد حفظ الإسلام للمرأة حقوقها وأوصي بها في جميع مراحل حياتها، فعندما تكون بنت صغيرة فقد راعاها الإسلام وأعطاهما قدرها من المهدي، فكانت وصية غالية وأمانة عظيمة، وقد وعدهم الله الجنة ونعيمها إن أحسن الأهل رعايتها وأدوا أمانة الله في حقها، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ، فَأَدَّبَهُنَّ، وَزَوَّجَهُنَّ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، فَلَهُ الْجَنَّةُ» (3). وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ. (4)، ورعى الإسلام حق المرأة أمًا، فدعا إلى إكرامها إكرامًا خاصًا، وحثَّ على العناية بها، قال الله تعالى: " وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٌ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا (23)". (5)

ورعى الإسلام حق المرأة أختًا وعمَّةً وخالَّةً، فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ أَوْ ثَلَاثُ

(1) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب المعاريض مندوحة عن الكذب، ج5/2294 رقم 5856

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج10/545

(3) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في فضل مَنْ عَالَ يَتِيمًا، ج7/459، رقم 5147، إسناده صحيح، انظر: المداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد، أبو الفيض الغماري الحسني الأزهري (ت: 1380 هـ)، دار الكتبي، القاهرة، ط: الأولى، 1996، ج6/356، رقم 3452

(4) صحيح مسلم، كتاب البرِّ والصَّلةِ، بابُ فَضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ، ج4/2027، رقم 2631.

(5) سورة الإسراء، الآية (23)

أَخَوَاتٍ أَوْ ابْنَتَانِ أَوْ أُخْتَانِ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّةُ» (1) ، وَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قَالَ لِإِسْلَامٍ حَقَّ الْمَرْأَةُ زَوْجَةً ، وَجَعَلَ لَهَا حَقَّوَقًا عَظِيمَةً عَلَى زَوْجِهَا ، مِنَ الْمَعَاشِرَةِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِحْسَانِ وَالرَّفْقِ بِهَا وَالْإِكْرَامِ ، فَعَنِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، قَالَ : «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِيهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي» . (2)

وَعَنْ صَوْرِ الرَّفْقِ بِالْأَقْرَابِ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو : - قَالَ سُفْيَانُ : لَمْ يَرْفَعُهُ الْأَعْمَشُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَرَفَعَهُ حَسَنٌ وَفَطْرٌ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا» (3) ، فَإِذَا كَانَ قَطَعَ الرَّحْمَ جَفَاءً ، وَفَاعَلَ ذَلِكَ غَلِيظَ الْقَلْبِ ، فَإِنْ صَلَاةَ الرَّحْمَ رَفَقًا ، وَصَاحِبُهَا رَحِيمَ الْقَلْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي ، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيَسِيئُونَ إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ، فَقَالَ : «لَنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» . (4) ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُؤَيِّدُكَ بِالصَّبْرِ عَلَى جَفَائِهِمْ وَحَسَنِ الْخَلْقِ مَعَهُمْ وَيُعَلِّمُكَ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مَدَّةَ دَوَامِكَ عَلَى مَعَامَلَتِكَ لَهُمْ بِمَا ذَكَرْتَ . (5)

(1) سنن الترمذي ، أبواب البرِّ وَالصَّلَاةِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْبَنَاتِ وَالْأَخَوَاتِ ج 3/384 ، رَقْم 1916 ، وَ قَالَ هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

(2) سنن الترمذي ، أبواب الْمَنَاقِبِ ، بَابُ فِي فَضْلِ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ج 6/192 ، رَقْم 3895 ، قَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(3) صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب ليس الواصل بالمكافئ ، ج 8/6 ، رَقْم 5991

(4) صحيح مسلم ، كتاب البرِّ وَالصَّلَاةِ ، بَابُ صِلَةِ الرَّحْمِ وَتَحْرِيمِ قَطِيعَتِهَا ج 4/1982 ، رَقْم 2558

(5) انظر : الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي ، مراجعة : لجنة

من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة

المكرمة ، دار المنهاج - دار طوق النجاة ، ط : الأولى ، 1430 هـ - 2009 م ، ج 24/297

والمعنى: إن ترفقك بهم، بعدم قطيعتهم رغم أنهم قاطعون، وبالإحسان إليهم رغم أنهم مسيئون، وبالرحم عليهم رغم أنهم مخطئون، إحسان وبر، تستحق به عون الله تعالى، أما قرابتك فسينالهم الإثم العظيم على فعالهم.

وفي هذا الحديث يحث النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا الرجل المترفق بقرابته على الاستمرار في ذلك: بصلته، وإحسانه، وصبره، ويبشّره برضا الله تعالى وعونه، عن سلمان بن عامر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمُسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الرَّحْمِ اثْنَتَانِ صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ» (1)

المطلب الثالث الرفق بالحيوان:

فالمسلم لا بد أن يرفق ويرأف ويلين بالحيوان، ومع المخلوقات الأخرى، فلا يضرب الحيوان ضرب تعذيب، بل ضرب تأديب، يعني يؤدبه لا يعذبه، إن احتاج إلى الضرب ضربه، وإن لم يحتج هذا الحيوان إلى ضرب لم يضربه؛ امتثالاً لهدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، في الحديث: رَكِبْتُ عَائِشَةَ بَعِيرًا، فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةً، فَجَعَلْتُ تُرَدِّدُهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ» (2)

إن المسلم الذي يخاف الله تعالى؛ لا يقصر فيما تحت يده من البهائم، فيرأف بها ويقدم لها ما تحتاجه، من طعام أو شراب أو تهوية مناسبة، مثل العصافير في الأقفاس أو بعض الناس يقتني حيوانات يجعلها محبوسة عنده، أو من يحبس فأراً أو قطة تسببت له في أمور أزعجته، فيما القتل بإحسان، وإما تتركها تأكل من أرض الله عز وجل، وإما أن تقدم لها الطعام، عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: «عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هَرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلَا سَقَتْهَا، إِذْ حَبَسْتُهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» (3).

(1) صحيح ابن خزيمة، كتاب الزكاة، باب استحباب إيثار المرء بصدقته قرابته دون الأباعد،

ج77/4، رقم 2385، قال الأعظمي: إسناده حسن لشواهد

(2) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب فضل الرفق، ج4/2004، رقم 2594

(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ج4/176، رقم 3482

إن الحيوان خلق لشيء ما أتركه لما خلق له، أو استخدمه فيما خلق له، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابٍّ لَهُمْ وَرَوَاحِلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: " اركبوها سالمةً، ودعوها سالمةً، ولما تتخذوها كراسيًّا لأحاديثكم في الطُّرُقِ، والأسواقِ فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا، وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ " (1) ، أي اركبوا هذه الدوابَّ سالمةً صحيحةً، لا تركبوها وهي ضعيفة أو مريضة، أو عرجاء لا تستطيع أن تمشي بنفسها فكيف تمشي بغيرها؟ كما نرى من يحمل العربات التي تجرها بعض الحيوانات فوق طاقتها، ويضربها بعنف حتى تسير رغما عن أنفها، اركبوه ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «إِيَّاكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا ظُهُورَ دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ، فَإِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا سَخَّرَهَا لَكُمْ لَتُبَلِّغَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ، وَجَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَعَلَيْهَا فَاقْضُوا حَاجَتَكُمْ» (2) ، وَعَنْ حَمْزَةَ الضَّبِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا لَا نُسَبِّحُ حَتَّى تَحُلَّ الرَّحَالُ» (3) ، قَالَ الْبَغَوِيُّ " لَا نُسَبِّحُ حَتَّى نَحُلَّ الرَّحَالُ، يُرِيدُ: لَا نَصَلِي سُبْحَةَ الضُّحَى حَتَّى نَحْطَ الرَّحَالُ، وَكَانَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَسْتَحِبُّ أَنْ لَا يَطْعَمَ الرَّاكِبُ إِذَا نَزَلَ الْمَنْزِلَ حَتَّى يَعْلِفَ الدَّابَّةَ". (4)

(1) مسند الإمام أحمد، ج 392/24، رقم 15629 ، قال الهيثمي: "إِسْنَادُهُ حَسَنٌ" انظر: مجمع

الزوائد ومنبع الفوائد، ج 140/10، رقم 17151

(2) سنن أبي داود، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابٌ فِي الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ ، ج 27/3، رقم 2567، قال

الألباني : صحيح

(3) سنن أبي داود، كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابٌ فِي نَزُولِ الْمَنَازِلِ ، ج 24/3، رقم 2551، قال شعيب

الارنؤوط : إسناده صحيح

(4) شرح السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (ت : 516هـ)،

تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط:

الثانية، 1403هـ - 1983م، ج 33/11، وانظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه

حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن

علي، العظيم آبادي (ت : 1329هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، 1415 هـ،

إن ما يفعل بعض الناس اليوم من صَيْدِ الْحَيَوَانَاتِ لِلْعَبَثِ وَاللَّعِبِ لا يجوز، تجعل طائرا هدفا أمامك، أو حيوانا وتتلذذ عليه بالصيد، وإنما تصيد لتستفيد بيعا أو طعاما أو ما شابه ذلك، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا، إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا، وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِي بِهَا»⁽¹⁾، وَالرِّفْقُ بِالْحَيَوَانَاتِ أَيْضًا بِاسْتِخْدَامِهِ لِمَا خُلِقَ لَهُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ بَحِيرٍ، رَجُلٍ مِنَ الْحَيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَري قَالَ: أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقِحَّةً، قَالَ: فَحَلَبْتُمُوهَا، قَالَ: فَلَمَّا أَخَذْتُ لِأَجْهَدَهَا قَالَ: " لَا تَفْعَلْ، دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ " (2) ، أي اترك شيئا في الضرع حتى يأتي بغيره من اللبن، لكن إذا أنزلته واستقصيته جففت الضرع، ربما يجف مطلقا ولا يأتي بغيره.

المبحث الثالث : الرفق وحفظ مقاصد الشريعة الضرورية

قال الإمام الشاطبي: "فأما الضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الآخرة فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين"⁽³⁾.

(1) سنن النسائي، كتاب الصيد والذبائح، إباحة أكل العصافير، ج 206/7، رقم 4349، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه" انظر: المستدرک على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله (ت: 405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1411 - 1990، ج 261/4، رقم 7574

(2) مسند الإمام أحمد، ج 31/318، رقم 18980، إسناده صحيح، انظر: الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: 643هـ)، دراسة وتحقيق د. عبد الملك بن عبد الله بن دهب، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، 1420 هـ -

2000 م، ج 91/8، رقم 94

(3) الموافقات، ج 7/2

وعرفها ابن عاشور بقوله: "المصالح الضرورية هي التي تكون الأمة بمجموعها وآحادها في ضرورة إلى تحصيلها، بحيث لا يستقيم النظام باختلالها، بحيث إذا انخرمت تؤول حالة الأمة إلى فساد وتلاشٍ" (1).

ثمَّ قال بعد ذلك: "ولست أعني باختلال نظام الأمة هلاكها واضمحلالها؛ لأن هذا قد سلمت منه أعرق الأمم في الوثنية والهمجية، ولكنني أعني به أن تصير أحوال الأمة شبيهة بأحوال الأنعام، بحيث لا تكون على الحالة التي أَرادها الشارع منها" (2).

وتتخصر الضروريات في خمسة أشياء، وهي مقصود الشرع من الخلق، وهي "أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم" (3). وقالوا إنها مراعاة في كل ملة (4).

المطلب الأول : الرفق وأثره في حفظ مقصد الدين

الدين هو "مجموعة العقائد والعبادات والأحكام والقوانين التي شرعها الله سبحانه وتعالى لتنظيم علاقة الناس بربهم وعلاقاتهم بعضهم ببعض" (5). فالدين يشمل مجموع عناصر النظام الذي ينظم علاقات الأفراد مع ربهم ومع أنفسهم ومع بعضهم البعض، فهو النظام الذي به يستطيع المجتمع أن يسير دون خلل واقع أو متوقع حصوله، ومن وسائل حفظ الدين الدعوة إليه قال تعالى: "وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (6)، ولقد كانت الحكمة أن تكون الدعوة ابتداء بالرفق واللين، فالرفق في الدعوة إلى الله هو إرادة نفع المدعو والإحسان إليه وعدم تعنيفه وتوبيخه جاعلا اللطف معه جسرا لتحقيق

(1) مقاصد الشريعة، ص 76.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) المستنصفي، ج1/287.

(4) انظر: الموافقات، ج2/8.

(5) أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، القاهرة، دار الحديث، 1423هـ/2003م، ص 232.

(6) سورة آل عمران، الآية (104).

الغاية الكبرى من الدعوة إلى الله وهي هداية الناس إلى ربهم ، ولقد علمنا الله تعالى الرفق والحكمة في دعوة الناس إلى الدين فقال تعالى: " ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ " (1) ، أي ليكن دعاؤك للخلق مسلمهم وكافرهم إلى سبيل ربك المستقيم المشتمل على العلم النافع والعمل الصالح { بِالْحُكْمَةِ } أي: كل أحد على حسب حاله وفهمه وقوله وانقياده ومن الحكمة الدعوة بالعلم لا بالجهل والبداءة بالأهم فالأهم، وبالأقرب إلى الأذهان والفهم، وبما يكون قبوله أتم، وبالرفق واللين. (2) ، وقال تعالى " فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ " (3) ، وهذا ما سلكه الرسول -صلي الله عليه وسلم- في الدعوة إلى الإسلام ، وحثنا على إتباعه، فالداعية الحكيم هو الذي يتبع منهج الحكمة في تقدير الأمور، بقدرها المناسب، دون إفراط أو تفريط، ويقدم الدعوة بالشكل الملائم للمدعو وحالته، مراعيًا في ذلك فقه الواقع المحيط.

لكن في الحرب شأن آخر " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ " (4) ، ومثال ذلك حينما كان رسول الله -صلي الله عليه وسلم- يدعو على دوس مثلًا لم يدع عليهم ، بل قال " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ قَدِيمَ الطُّفِيلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا. فَقِيلَ هَلَكْتَ دَوْسٌ فَقَالَ « اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ » (5) . ومن الرفق أيضا حينما دخل رهط من اليهود على النبي -صلى الله عليه وسلم- تقول عائشة -رضي الله عنها- قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالُوا: السَّأْمُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهَّمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّأْمُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَهَلًا يَا

(1) سورة النحل من الآية (125)

(2) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص 452

(3) سورة آل عمران الآية (159)

(4) سورة التوبة الآية (73)

(5) صحيح مسلم، فضائل الصحابة، باب من فضائل غفارٍ وأسلمٍ وجُهَيْنَةَ، ج 180/7، رقم 6611

عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: " قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ " (1).

المطلب الثاني: الرفق وحفظ مقصد العقل:

لقد ميز الله عز وجل الإنسان وفضله بالعقل عن باقي المخلوقات، وسخر له كل ما في الكون لخدمته، على أن يستخدم العقل في استغلال نعم الله ليكون خليفة الله في الأرض؛ لإعمارها واستخراج ثرواتها لجلب المصالح التي يتلذذ بها في الدنيا، وينعم بها في الآخرة، وعن طريق العقل يستطيع الإنسان إدراك العلوم، وتحصيل المعارف، وعقول الناس تختلف، فليس كلهم في درجة واحدة، وذلك لحكمة الله تعالى، "والعقل هو نبع العلم ومطلعه وأساسه، والعلم يجري منه مجرى الثمرة من الشجرة، والنور من الشمس، والرؤية من العين"⁽²⁾، ووجب على الأمة أن تحافظ على كل عنصر من عناصرها سليماً معافى في عقله؛ لأنه يمدّها بالخير والنفع من حيث هو جزء من نسيج نظامها، إذا اختل ذلك الجزء اختل نظامها بوجه ما، وبناءً على هذا يجب على كل عنصر من عناصر الأمة أن يعلم أن عقله ليس حقاً خالصاً له، بل للمجتمع حق فيه، وهو حق الله في عقله، ومن هنا وجبت المحافظة على العقل، وعدم تعرضه للتلف صيانة لحق الله فيه⁽³⁾، وحينما يكون كل عضو من المجتمع سليماً، فإن ذلك يعود بالنفع والخير على المجتمع، ومن يعرض نفسه للآفات يكون عبئاً على الجماعة، لا بد أن تتحمّله، فإذا كان عليها عبؤه عند مرضه، فلا بد أن يخضع للأحكام الرادعة التي تمنعه من أن يعرض عقله للآفات. فالتعليم هو تمرين العقل على إدراك الحقائق، فالعقل البشري كما يحتاج في نموه وبقائه إلى الغذاء، فإنه يحتاج أيضاً إلى العلم والمعرفة، فالتعليم مهمته صقل العقل وتمرينه على سرعة

(1) صحيح البخاري، كِتَابُ الْأَدَبِ، الرَّفْقُ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ ج 8/12، رقم 6024

(2) إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505هـ)، دار المعرفة - بيروت، ج 1/90.

(3) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ابن زغيبية، ص 180.

الإدراك، وربط الأسباب بالمسببات، والعلل بالمعلولات، وبذلك يكون إدراكه دقيقاً وعميقاً، ولقد حث الإسلام على قيمة العلم والتعلم والتفكير، قال تعالى: "يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ"⁽¹⁾، وقال: "قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ"⁽²⁾، ومن الأحاديث التي تحت على العلم: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيْبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ-صلي الله عليه وسلم- يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ "⁽³⁾، وإذا نظرنا في السنة النبوية نرى رفق الرسول-صلي الله عليه وسلم- في تعليم الجاهل ، ومن ذلك:

- عَنْ جَابِرٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ» فَرَجَعَ، ثُمَّ صَلَّى⁽⁴⁾. قال النووي " وفيه تعليم الجاهل والرفق به "⁽⁵⁾.

و عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- السَّلَامَ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» ثُمَّ قَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا عَلَّمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ

(1) سورة المجادلة، من الآية (11).

(2) سورة الزمر، من الآية (9).

(3) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، ج1/25، رقم71.

(4) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة، بابٌ وَجُوبِ اسْتِيعَابِ جَمِيعِ أَجْزَاءِ مَحَلِّ الطَّهَارَةِ، ج1/215، رقم 243

(5) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:

676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، 1392، ج3/132

جَالِسًا، ثُمَّ أَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا» (1). قال النووي: " وفيه الرفق بالمتعلم والجاهل وملاطفته وإيضاح المسألة " (2).

و- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلُ أُمِّيَاءَهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَيَّ أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمْتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ» (3)، قال النووي: " فيه بيان ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به ورفقه بالجاهل ورافته بأمتة وشفقته عليهم وفيه التخلق بخلق الله صلى الله عليه وسلم في الرفق بالجاهل وحسن تعليمه واللفظ به وتقريب الصواب إلى فهمه " (4).

- حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: " انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَأُيَدِّرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا " (5)، قال النووي: " فيه استحباب تلطف السائل في عبارته وسؤاله العالم وفيه تواضع النبي صلى الله عليه عليه

(1) صحيح مسلم ، كِتَابُ الصَّلَاةِ ، بَابُ وَجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، ج 297/1، رقم 397

(2) شرح النووي علي صحيح مسلم ، ج 108/4

(3) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ، بَابُ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، ج 381/1، رقم 537

(4) شرح النووي علي صحيح مسلم ، ج 20/5

(5) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْجُمُعَةِ، بَابُ حَدِيثِ التَّعْلِيمِ فِي الْخُطْبَةِ، ج 597/2، رقم 876

وسلم ورفقه بالمسلمين وشفقته عليهم وخفض جناحه لهم وفيه المبادرة إلى جواب المستفتي وتقديم أهم الأمور فأهمها" (1).

المطلب الثالث الرفق وحفظ مقصد النفس :

الحق في الحياة أصل لكل الحقوق الإنسانية، ولا مجال للحديث عن حقوق أخرى إذا أنكرنا هذا الحق على الإنسان، ولقد كرم الله الإنسان، وفضله على كثير من مخلوقاته: قال تعالى: "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا" (2). ولقد جعل الله الإنسان خليفة في الأرض، وحمله مسئولية عمارتها، ولن يستطيع أن يقوم بهذا الدور إذا كانت حياته مهددة بالأخطار؛ لذلك فإن الشريعة الإسلامية قد جعلت حفظ النفس من الضروريات؛ لأن "معنى حفظ النفوس حفظ الأرواح من التلف أفرادًا وعمومًا؛ لأن العالم مركب من أفراد الإنسان، وفي كل نفس خصائصها التي بها بعض قوام العالم" (3).

وقد شرع الإسلام لإيجادها الزواج للتوالد والتناسل وبقاء النوع من أكمل وجوه البقاء، وشرع لحفظها وكفالة حياتها إيجاب تناول ما يقيمها من ضروري الطعام والشراب واللباس والسكن، وإيجاب القصاص والدية والكفارة على من يعتدي عليها، وتحريم الإلقاء بها في التهلكة، وإيجاب دفع الضرر عنها (4).

ومن أنواع الرفق لحفظ مقصد النفس

المحافظة على النفس وحرمة الاعتداء عليها

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ شَرِبَ

(1) شرح النووي علي صحيح مسلم، ج6/165

(2) سورة الإسراء، الآية (70).

(3) مقاصد الشريعة، ابن عاشور، ص 78.

(4) أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، ص 233.

سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا» (1). فقد اشتمل الحديث علي تحريم قتل النفس أيا كانت الدواعي والأسباب وبأي وسيلة ولا ريب أن قتل النفس نوع من أنواع العنف والقسوة التي لا تتلاءم مع الرفق المطلوب في حق النفس ، لذا جاء التحريم لهذا الفعل ،فتحريم الاعتداء على النفس موجود في كل الشرائع، "ولم يخل زمان آدم ولا زمن من بعده من شرع، وأهم قواعد الشرائع حماية الدماء من الاعتداء، وحياطته بالقصاص كفاً وردعاً للظالمين والجائرين، وهذا من القواعد التي لا تخلو منها الشرائع، والأصول التي لا تختلف فيها الملل، قال تعالى: "وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ" (2)، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ: التَّارِكُ الْإِسْلَامَ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ....،وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ" (3).

النهي عن التشديد في العبادة

عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ التَّقْفِيِّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ" (4).

و قوله: (إن أحب الصيام إلى الله) -عز وجل- (صيام داود) نبي الله -عليه السلام-؛ أي: أكثر ما يكون محبوبًا، واستعمال "أحب" بمعنى: محبوب، قليل؛ لأن الأكثر في أفعال التفضيل أن يكون بمعنى الفاعل، قال: ونسبة المحبة في ذلك إلى الله

(1) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ غَلْظِ تَحْرِيمِ قَتْلِ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ، ج1/103، رقم 109

(2) سورة الإسراء، من الآية (33).

(3) صحيح مسلم، كِتَابُ الْقَسَامَةِ وَالْمَحَارِبِينَ، بَابُ مَا يُبَاحُ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ ، ج3/1303، رقم 1676

(4) صحيح البخاري، كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ، بَابُ أَحَبِّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ، ج4/161،

تعالى على معنى: إرادة الخير لفاعله ⁽¹⁾، قال المهلب" كان داود عليه السلام يجم نفسه بنوم أول الليل ثم يقوم في الوقت الذي ينادي الله فيه هل من سائل فأعطيه سؤله ثم يستدرك بالنوم ما يستريح به من نصب القيام في بقية الليل وهذا هو النوم عند السحر وإنما صارت هذه الطريقة أحب من أجل الأخذ بالرفق للنفس التي يخشى منها السامة" ⁽²⁾، وإنما كان ذلك أرفق؛ لأن النوم بعد القيام يُريح البدن، ويذهب ضرر السهر، وذبول الجسم؛ بخلاف السهر إلى الصباح، وفيه من المصلحة أيضاً استقبال صلاة الصبح وأذكار النهار بنشاط وإقبال، وإنه أقرب إلى عدم الرياء؛ لأن من نام السدس الأخير، أصبح ظاهر اللون، سليم القوى، فهو أقرب إلى أن يخفي عمله الماضي على من يراه، أشار إليه ابن دقيق العيد ⁽³⁾

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهِ بَيْتَهُ، فَقَالَ: «أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، نَصَفَ الدَّهْرَ»، ثُمَّ قَالَ: «لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ» قَالَ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ، يَصُومُ ذَلِكَ الصِّيَامَ، حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ السِّنُّ وَالضَّعْفُ، كَانَ يَقُولُ: «لَأَنْ أَكُونَ قَبْلَتْ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي» ⁽⁴⁾.

قال ابن حجر: " وفي أبواب التهجد بيان رفق رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمرته وشفقته عليهم وإرشاده إياهم إلى ما يصلحهم وحثه إياهم على ما يطيقون الدوام عليه

⁽¹⁾ انظر: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، 1323 هـ، ج2/315، رقم 1132

⁽²⁾ انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج3/16

⁽³⁾ انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، ب ط، ب ت، ج2/32، رقم 198

⁽⁴⁾ مسند الإمام أحمد ، ج11/465، رقم 6878، قال شعيب صحيح ،وهذا إسناد حسن، وانظر:المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة،أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف،تصنيف وانتقاء: أبي عمرو أحمد بن عطية الوكيل،مكتبة دار ابن عباس للنشر والتوزيع، مصر،ج1/476

ونهيهم عن التعمق في العبادة لما يخشى من إفضائه إلى الملل المفضي إلى الترك أو ترك البعض وقد ذم الله تعالى قوماً لازموا العبادة ثم فرطوا فيها" (1).

قال ابن الجوزي: "لا ينبغي للإنسان أن يحمل على بدنه ما لا يطيق؛ فإن البدن كالراحلة، إن لم يرفق بها، لم تصل بالراكب، فترى في الناس من يتزهد، وقد ربي جسده على الترف، فيعرض عما ألفه، فتجد له الأمراض، فنقطعه عن كثير من العبادات" (2).

النهي عن الوصال في الصوم

عَنْ عَائِشَةَ-رَضِيََ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ»، فَقَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِ» (3). قال البخاري «وَنَهَى النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-عَنْهُ رَحْمَةً لَهُمْ وَإِيقَاءً عَلَيْهِمْ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ» (4)؛ فنهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الوصال رفقا لأمته ورحمة بهم فمن قدر على الوصال فلا حرج لأنه لله عز وجل يدع طعامه وشرابه (5)، لأن النهي وقع رفقا ورحمة (6).

تعجيل الفطر

- (1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج4/225
- (2) صيد الخاطر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت: 597هـ)، بعناية: حسن المساحي سويدان، دار القلم - دمشق، ط: الأولى، 1425هـ - 2004م، ج37/1، 485
- (3) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب الوصال، ج37/3، رقم 1964
- (4) صحيح البخاري، ج37/3
- (5) انظر: الاستنكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم (ت: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1421 - 2000، ج3/334
- (6) انظر: كشف اللثام شرح عمدة الأحكام، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم (ت: 1188هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا، ط: الأولى، 1428هـ - 2007م، ج3/580

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ» (1). قال المهلب والحكمة في ذلك ألا يزداد في النهار من الليل ولأنه أرفق بالصائم وأقوى له على العبادة (2).

كذلك كان عليه الصلاة والسلام يُنكر على من بفتي الناس بخلاف شرع الله

وخاصة إذا كانت تلك الفتيا تتضمن تشديداً وتضييقاً على الناس لمخالفتها لشرع الله، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: «يَا عَمْرُؤُ صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْاِغْتِسَالِ وَقُلْتُ إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: "وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا" (3)، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. (4)، والشاهد هنا هو رفقته ولطفه عليه الصلاة والسلام بإقراره لعبد الله فيما توجه إليه من الأخذ بالرخصة ألا يغتسل، وأن يكتفي بالتيمم؛ لأنه خشي من البرد إن هو اغتسل، وعَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمُمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ فَاغْتَسَلْ فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَخْبَرَ بِذَلِكَ فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ

(1) صحيح مسلم ، كتاب الصِّيَامِ، بَابُ فَضْلِ السُّحُورِ وَتَأْكِيدِ اسْتِحْبَابِهِ، ج2/771، رقم 1098

(2) فتح الباري، ج4/199

(3) سورة النساء، من الآية (29)

(4) سنن أبي داود ، كتاب الطَّهَارَةِ، بَابُ إِذَا خَافَ الْجُنُبُ الْبُرْدَ أَيْتَيْمَمُ، ج1/92، رقم 334 ،

قال : شعيب الأرنؤوط : صحيح

السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَّ وَيَعْصِرَ - أَوْ «يَعْصِبَ» شَكَّ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ»⁽¹⁾

المطلب الرابع الرفق وحفظ مقصد النسل :

خلق الله البشر كلهم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها عن طريق التناسل والتوالد، وبث منهما الرجال والنساء، والشعوب والقبائل للتعارف فيما بينهم، وإعمار هذه الأرض ليكونوا خلفاء الله فيها، لا فرق بين أبيض وأسود، ولا عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى، وشرع الله الزواج ما بين الرجل والمرأة؛ لبقاء النسل البشري، وامتداده منذ عهد آدم إلى أن تقوم الساعة. والنسل يطلق عليه بعض العلماء النسل، والنسب، والبضع؛ قال الغزالي: "فقد علم على القطع أن حفظ النفس والعقل والبضع والمال مقصود من الشرع"⁽²⁾. وقال: "والبضع مقصود الحفظ؛ لأن في التزامه عليه اختلاط الأنساب، وتلطخ الفراش، وانقطاع العهد عن الأولاد لاستيهام الآباء"⁽³⁾.

إن الأبناء حينما يتعامل معهم الآباء والأمهات بالرفق واللين والحب، مع التربية على القيم والأخلاق، ويتمثل بها، يكونون أسرع للاستجابة والمبادرة منهم إذا استخدمت معهم الترهيب والتخويف والعنف، علي أن الرفق لا يكون في كل الأمور فإذا فعلوا شيئاً مما حرّمه الله تعالى بدعوى أنهم صغار لا يعون ولا يدركون، أو يزعم أنهم لا يفرقون بين الحلال والحرام، ولا بين ما هو صحيح أو خطأ من الأقوال والأفعال يجب ارشادهم، ولا شك أن من أعظم الأمور التي تحتاج إلى اللين والرفق تربية الأبناء، وإذا كان الرفق خلقاً جميلاً، يجعل صاحبه يتّصف بلين الجانب في القول والفعل، ويلجأ صاحبه إلى الأخذ بالأسهل والأسهل، والدفع بالتي هي أحسن؛ إذ هو ضد العنف - فقد حثّ النبي - صلى الله عليه وسلم - المسلم على

(1) سنن أبي داوود كِتَاب الطَّهَارَةِ، باب المجدور يتيم، ج1/ 251، رقم 336، قال شعيب

الأرنؤوط - إسناده ضعيف

(2) شفاء الغليل في بيان السنة ومسالك التعليل، أبو حامد الغزالي (505 هـ)، تحقيق:

حميد الكبيسي، دار إحياء التراث الإسلامي، 1390 هـ/ 1971م، ص 160.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

ملازمة الرقة والرفق في تعامله مع كل المسلمين، ولا شك أن أولى الناس بهذا هم ذوو القربى والأرحام، وليس أقرب للإنسان من أولاده إذ هم بضعة منه، وفي هذا المعنى روي أيضاً أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَاقِفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ" (1)

والأولاد حينما توجههم وترشدهم برحمة ورفق ولين، يكونون بهذا الأسلوب أسرع للاستجابة والمبادرة منهم إذا استخدمت معهم الترهيب والتخويف والعنف، فقد يستجيب الطفل ويفعل ما أمرته به تحت وطأة الخوف والترهيب، وبذلك سيتعود ألا يفعل شيئاً إلا والعصا على ظهره، ومتى ارتفعت أو غابت، انقلب على وجهه، ونحن لا نريد مثل هذه النماذج، نحن نريد من يتربى على القيم والأخلاق، ويتمثل بها؛ سواء كان في حضرتنا، أو في غيبتنا، وهذا لا يتأتى إلا بالرفق واللين والحب.

والرفق لا يكون في كل الأمور فإذا فعلوا شيئاً مما حرّمه الله، فعن شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ - وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ - سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « كَيْخُ كَيْخُ أَرْمِ بِهَا أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ». (2)

هكذا يستثمر النبي -صلى الله عليه وسلم- الموقف؛ ليصل إلى هدف تربوي يريد غرسه في نفس الطفل، ولو ترك النبي -صلى الله عليه وسلم- هذا الموقف ليمر دون استغلاله، لما كان لتوجيهه أثر، ولقد رأينا كيف تعامل النبي -صلى الله عليه وسلم- مع الحسن ذلك الطفل الذي كان عمره آنذاك ثلاث سنوات، فأرسي لديه قيمة عظيمة في أقل من دقيقة.

(1) صحيح مسلم، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الصفات التي يُعرفُ بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار، ج 4/2197، رقم 2865

(2) صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-

ج3/117، رقم 2522

كذلك لم يغفل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - تربية الأولاد وتعليمهم الآداب الإسلامية الرفيعة الراقية؛ فقد قال موجهًا ومعلمًا غلامًا آداب تناول الطعام: عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»⁽¹⁾.

وقد حرص رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يربي الطفل على سلامة الصدر ونقاء القلب، وهو بذلك يبني ضميره، ويضع له قواعد وأسس الخلق القويم المبني على الحب وسلامة الصدر، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْبَبَنِي، وَمَنْ أَحْبَبَنِي كَانَ مَعِيَ فِي الْجَنَّةِ»⁽²⁾.

وقد أخبرنا سبحانه وتعالى عن حال الأنبياء صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين، وهم يقومون بواجب التربية والنصح والإرشاد، فأخبرنا عن إسماعيل عليه السلام بقوله: " وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ " ⁽³⁾.

وهذا نبي الله نوح عليه السلام ما زال يترفق بابنه مع إصراره على كفره، ولما جاء الطوفان أشفق عليه بعاطفة الأبوة، وناداه بأسلوب رقيق: " وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ " ⁽⁴⁾

(1) صحيح مسلم كتاب التأشيرية ، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ، ج3/1599، رقم

2022

(2) سنن الترمذي، أبواب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، ج 4/343 رقم 2678 ، قال هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(3)سورة مريم، من الآية (55).

(4)سورة هود، الآية (42).

وقد أخبرنا الله عز وجل عن لقمان عليه السلام وهو يعظ ابنه برفق ولين موعظةً تقوم على غرس العقيدة والتوحيد، وغرس القيم والفضائل والخلق الحسن - فقال: "وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ * وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا وَعَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ * وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبِهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ * يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ * يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ". (1)

المطلب الخامس الرفق وحفظ مقصد المال:

المال هو زينة الحياة الدنيا؛ قال تعالى: "الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا" (2). ووصف الله الإنسان بأنه يحب المال "وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ" (3)، ويعد المال ضرورة من ضروريات الحياة الملحة، التي لا غنى للإنسان عنها في قوته ولباسه ومسكنه، فهو الذي يمكن الإنسان من أن يشبع حاجته الضرورية والحاجية والتحسينية، وعلى ذلك فإن الحاجة إلى المال ماسة في حق الفرد والجماعة، فكما أن الفرد في حاجة إلى المال لإقامة حياته، فكذلك الجماعة في حاجة إلى المال لإقامة حياتها، وقطع الطريق أمام أعدائها، قال تعالى: "وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ" (4)، ولقد قسم الله لعباده الرزق، فلم يجعلهم متساوين فيه، وذلك لحكمته تعالى؛ فقال: "وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا

(1) سورة لقمان، الآيات (13 - 17).

(2) سورة الكهف، من الآية (46).

(3) سورة العاديات، الآية (8).

(4) سورة الأنفال، من الآية (60).

في الأَرْضِ" (1). فهو سبحانه يعلم أن هذا المال ينفعه، وهذا أعطاه على قدر لمعرفته بحاله، وهذا لم يعطه شيئاً لحكمة في ذلك. قال الشاطبي: "ولو عدم المال، لم يبقَ عيش، وأعني بالمال ما يقع عليه الملك، ويستبد به المالك من غيره إذا أخذه من وجهه، ويستوي في ذلك الطعام والشراب واللباس على اختلافها، وما يؤدي إليها من جميع المتمولات" (2).

"قال المال هو ثمرة السعي المشروع للإنسان، وباعت نشاطه الحيوي، فهو بمثابة الجهد المجدد له، فكان بذلك قوام حياته الفردية، وسبب قوته التي هو جزء منها، والمال في أيدي الأحاد لا يعني أنه ملكية خاصة لهم، وذلك لتعلق حق الأمة به، وهو حق الله في أموالهم، ومن هنا وجبت المحافظة عليه" (3).

إن المال الذي نملكه مسئولية علينا، وسوف نسأل عنها يوم القيامة؛ فعن أبي بَرزَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه -قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلي الله عليه وسلم-: "لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَا فَعَلَ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ" (4).

الرفق في المعاملات المالية مع الناس:

يعد الرفق من مقاصد الشريعة في باب المعاوزات المالية، وذلك لما فيه من وثيق الصلة بتيسير معاش الناس ومعاملاتهم، وبتخفيف أعباء الحياة عن المكلفين " (5)،

(1) سورة الشورى، من الآية (27).

(2) الموافقات، ج2/14.

(3) المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ابن زغيبية، ص 195.

(4) سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، رقم 2417،

ج4/336. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(5) أصل الرفق وأثره في المعاوزات المالية، قيراط يحيى عبد الودود، عبد القادر رحال

،المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 8، العدد(1)، 2023م، ص115

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى» (1).

فالحديث فيه الحض على السماحة وحسن المعاملة، واستعمال معالي الأخلاق ومكارمها، وترك المشاحة والرقعة في البيع، وذلك سبب إلى وجود البركة فيه لأن النبي عليه السلام لا يحض أمته إلا على ما فيه النفع لهم في الدنيا والآخرة، فأما فضل ذلك في الآخرة فقد دعا عليه السلام بالرحمة لمن فعل ذلك، فمن أحب أن تتاله بركة دعوة النبي - عليه السلام - فليقتد بهذا الحديث ويعمل به (2).

وهذا يعني أن يكون المسلم متسامحاً رحيماً، يتجنب المشاحة، ولا يضايق أحداً، ويمهل المعسر، ويتجاوز عن المسيء، ومن الرِّقِّ المطلوب في المعاملة: إمهال المعسر وتأجيل مطالبته، أو مسامحته، فإنه من فعل ذلك كان في ظلِّ عرش الرحمن يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه، وأزال الله عنه كرب الآخرة، وغفر له ذنبه، فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال كان تاجر يداين الناس فإذا رأى معسراً قال لفتيانه تجاوزوا عنه لعل الله يتجاوز عنا فتجاوز الله عنه (3). قال المهلب: "فيه أن الله يغفر الذنوب بأقل حسنة توجد للعبد، وذلك - والله أعلم إذا خلصت النية فيها لله - تعالى - وأن يريد بها وجهه، وابتغاء مرضاته، فهو أكرم الأكرمين، ولا يجوز أن يخيب عبده من رحمته" (4).

(1) صحيح البخاري ، كِتَابُ الْبُيُوعِ ، بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاخَةِ فِي الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ ، ج 3/57 ، رقم

2076

(2) شرح صحيح البخاري ، ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف (ت: 449هـ) ، تحقيق: أبو تميم

ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط: الثانية، 1423هـ - 2003م، ج 6/211

(3) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب من أنظر معسراً ، ج 2/731 ، رقم 1972

(4) شرح صحيح البخاري ، ابن بطال، ج 6/212

كذلك من المعاملات المالية التي يظهر فيها الفرق عقد السلم وهو: " وهو عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد" (1). و السلم عقد مشروع بالكتاب، وهو آية المداينة، قال تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ" (2) ، وهي أطول آية في القرآن يعني إذا تداينتم بدين مؤجل أي مؤجل إلى أجل مسمى فاكتبوه، وفائدة قوله مسمى الإعلام بأن من حق الأجل أن يكون معلوما، ومعنى تداينتم بدين إذا تداين بعضكم بعضا، يقال: داينت الرجل إذا عاملته بدين معطيا أو آخذا كما تقول بايعته إذا بعته أو باعك. (3) ، إِنَّ عَقْدَ السَّلْمِ مِمَّا تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ، وَمِنْ هُنَا كَانَ فِي إِبَاحَتِهِ رَفْعُ الْحَرَجِ عَنِ النَّاسِ، فَالْمُزَارِعُ مَثَلًا قَدْ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ الْمَالُ الَّذِي يُنْفِقُهُ فِي إِصْلَاحِ أَرْضِهِ وَتَعَهُدُ زَرْعِهِ إِلَى أَنْ يُدْرِكَ، وَلَا يَجِدُ مَنْ يُقْرِضُهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَالِ، وَلِذَلِكَ فَهُوَ فِي حَاجَةٍ إِلَى نَوْعٍ مِنَ الْمُعَامَلَةِ يَتِمَكَّنُ بِهَا مِنَ الْحُصُولِ عَلَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَالِ، وَإِلَّا فَاتَتْ عَلَيْهِ مَصْلَحَةٌ اسْتِثْمَارِ أَرْضِهِ، وَكَانَ فِي حَرَجٍ وَمَشَقَّةٍ وَعَنْتٍ، فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أُبِيحَ السَّلْمُ. (4) ، ونجد أن تشريع السلم حقق مصالح عدّة، إذ يسرّ المال لمن لا يجده والبضاعة لن يرغب بها، وفتح الطريق أمام المال ليقوم بوظيفته الأساسية، ألا وهي قوام عيش الناس، فلم يبق مخزونا مكنوزا، وتلافي أخطار بيع المعدوم بالشروط والقيود التي أحاط بها هذا العقد. (5). فلقد أباح الله السلم رحمة بالناس، وتيسيرا على المحتاجين،

(1) المطلع على دقائق زاد المستقنع، عبد الكريم بن محمد اللاحم، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط: الأولى، 1429 هـ - 2008 م، ج2/275

(2) سورة البقرة: من الآية (282)

(3) انظر: البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن بدر الدين العيني (ت: 855هـ) دار الكتب

العلمية - بيروت، لبنان، ط: الأولى، 1420 هـ - 2000 م، ج8/328

(4) الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، ج25/194

(5) انظر: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، دار القلم للطباعة والنشر

والتوزيع، دمشق، ط: الرابعة، 1413 هـ - 1992 م، ج6/52

فكما يجوز تأجيل الثمن في البيع، يجوز تأجيل المبيع في السلم، ومتى كان المبيع معلوماً وموصوفاً ومضموناً، وكان المشتري على ثقة من توفية البائع المبيع عند حلول الأجل، كان المبيع ديناً من الديون التي يجوز تأجيلها؛ لانقضاء الغرر والجهالة.⁽¹⁾

المبحث الثالث : أهداف وغايات مقصد الرِّفق

لمقصد الرِّفق جملة من الغايات والأهداف منها :

1- تحقيق الطاعة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم: قال تعالى وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا " (2)

2- تقديم الإسلام في صورته الصحيحة: إن وفرة النصوص التي تحتُّ على الرِّفق وتُرغَّب فيه تعطي انطباعاً عاماً عن الإسلام بأنه دين الرِّفق واللُّطف، وتجعل من تلك الأخلاق الكريمة سمة بارزة لهذا الدين، وصفة مميزة لأتباعه، وحينما يلتزم المسلم بتلك الأخلاق: الرِّفق واللِّين واللُّطف والأناة من خلال سلوكه وممارساته ومعاملاته مع الآخرين، تظهر من خلاله هذه السِّمة، فيكون المرآة الصادقة التي تعكس الإسلام الحقيقي، ويدل على هذا قصة الأعرابي الذي بال في المسجد.

3- تحبيب الناس بشرائع الإسلام وتكاليفه: لم يرسل النبيُّ صلى الله عليه وسلم رسولاً ولا معلماً إلا أوصاه بأن يترفق ولا يتشدد، وأن يبسر ولا يعسر، وأن يبشر ولا ينفّر، وبهذا انشرح القلوب، وأحبَّ الناس الإسلام، ودخلوا فيه أفواجاً.

عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: «يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشِّرًا وَلَا تُنْفِرًا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتِفًا» (3) ، قال ابن حجر: "وَفِي الْحَدِيثِ الْأَمْرُ بِالنِّيْسِيرِ فِي الْأُمُورِ وَالرِّفْقُ

(1) موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التوبجري، بيت الأفكار الدولية، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009 م، ج3/467

(2) سورة الأحزاب، من الآية (71)

(3) صحيح البخاري، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ ،

ج4/65، رقم 3038

بِالرَّعِيَّةِ وَتَحْبِيبِ الْإِيمَانِ إِلَيْهِمْ وَتَرْكِ الشَّدَّةِ لَنَا تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ وَلَا سِيِّمًا فِيمَنْ كَانَ قَرِيبَ الْعَهْدِ بِالإِسْلَامِ أَوْ قَارِبَ حَدِّ التَّكْلِيفِ مِنَ الْأَطْفَالِ لِيَتِمَّكِنَ الْإِيمَانُ مِنْ قَلْبِهِ وَيَتَمَرَّنَ عَلَيْهِ وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ فِي تَدْرِيبِ نَفْسِهِ عَلَى الْعَمَلِ إِذَا صَدَقَتْ إِرَادَتُهُ لَا يُشَدِّدُ عَلَيْهَا بَلْ يَأْخُذُهَا بِالتَّدرِيجِ وَالتَّيسِيرِ حَتَّى إِذَا أُنِيسَتْ بِحَالَةٍ دَاوَمَتْ عَلَيْهَا نَقْلَهَا لِحَالٍ آخَرَ وَزَادَ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنَ الْأُولَى حَتَّى يَصِلَ إِلَى قَدْرِ احْتِمَالِهَا وَلَا يُكَلِّفُهَا بِمَا لَعَلَّهَا تَعْجِزُ عَنْهُ وَفِيهِ مَشْرُوعِيَّةُ الزِّيَارَةِ وَإِكْرَامُ الزَّائِرِ وَأَفْضَلِيَّةُ مُعَاذٍ فِي الْفَقْهِ عَلَى أَبِي مُوسَى وَقَدْ جَاءَ أَعْلَمُكُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ (1)

4- بلوغ الغاية بأيسر السبل: فالتعامل بالرفق هو الاختيار الأمثل لتحقيق الغايات، والوصول إلى النتائج المرجوة من النجاح وتحقيق الأهداف، بأيسر السبل، وبدون مشقة وعناء، يدلُّ عليه عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» (2)

5- توطيد العلاقات وتقوية الأواصر: تطرأ في حياة الإنسان بعض الأمور التي ليست بحسبانه، فإذا ما استخدم لها الحكمة، وعالجها برفق، اجتازها بنجاح وتفوق، وذلك لما في الرفق من أسرار وخصائص عظيمة، فبسببه تهوي الحواجز، وتختصر المسافات، وتقوى الصلات، وتزول الضغائن والأحقاد من القلوب، ويحصل المطلوب، أما العُنْفُ والشَّدَّةُ والغلظة فلا تحقِّق إلا النُّفْرَةَ، والبُغْضَ، والقطيعة، قال تعالى: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ" (3)

وقد ضرب رسولُ الله- صلى الله عليه وسلم -أروع الأمثلة في معالجة المواقف الطارئة بالرفق، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ

(1) فتح الباري ، ج13/163

(2) صحيح مسلم، كتاب البرِّ والصَّلة، بَابُ فَضْلِ الرَّفْقِ ، ج4/2004، رقم 2594

(3)سورة آل عمران، الآية (159)

بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاتَّكَلَّ أُمِّيَاءَهُ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْتَظِرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَادِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ، فَوَاللَّهِ، مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»⁽¹⁾.

المبحث الرابع أثر تطبيق مقصد الرفق على المحتتم في الواقع المعاصر :

إن من أعطي حظه من الرفق واللين فقد أعطي حظه من خيري الدنيا والآخرة، ومن حُرِمَ الرفق فقد حُرِمَ حظه من الخير، ويجب على العبد المسلم أن يقتدي بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في رفقه ولينه، لقوله تعالى: "لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ" .⁽²⁾، فلقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - هيناً ليناً سمحاً كريماً رقيقاً رحيماً، ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، وقد وسع خلقه الناس سهولة ورفقا ونضحت يداه الكريمتان بالعطايا كرماً وجوداً، وكان - صلى الله عليه وسلم - أبر الناس قلباً، وأطيبهم نفساً وأعظمهم كرماً، وأقربهم رحماً، وأوسعهم معروفاً وفضلاً، وقد لازمته - صلى الله عليه وسلم - تلك الأخلاق العالية والفضائل الذاكية حتى في أشد الأوقات وأحلك الظروف ومع الأعداء، فكان - صلى الله عليه وسلم - يوم أحد وقد شج وجهه وكسرت رباعيته، يمسح الدم عن وجهه ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»⁽³⁾

ويوم فتح الله عليه مكة ومكنه من أعدائه الذين أخرجوه من بلده، وآذوه في نفسه وأهله وولده، وآذوه في أتباعه ولم يراعوا فيه رحماً ولا فضلاً، فلم يعاملوهم بالمثل بل قال لهم: " اذْهَبُوا فَإِنَّتُمْ الطُّلُقَاءُ " ⁽⁴⁾

(1) صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة، ج 381/1، رقم 537

(2) سورة الأحزاب، من الآية (21)

(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، ج 175/4، رقم 3477

(4) السنن الكبرى للبيهقي، جماع أبواب السير، باب فتح مكة حرسها الله، ج 199/9، رقم

18275، إسناده حسن انظر: أنيس الساري في تخريج وتحقق الأحاديث التي ذكرها الحافظ

إن حقا على المسلمين أن يستصحبوا الرفق واللين والعتو والصفح والدفع بالتّي هي أحسن في الأمر كله والتعامل فيما بينهم من غير مداهنة ولا مجاملة ومن غير غمط ولا ظلم قال تعالي: " خذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ " (1) ويقول تعالي: "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ" (2)

إذا افتقد الرفق عُدِم الخير، الإنسان الذي لا يرفق وليس عنده رفق ولين هذا لا خير عنده مهما كان، الرفق إذا فقد تفقد الرحمة، وإذا فقدت الرحمة من الناس خالف قول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُم مَن فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ.» (3)

إن المؤمن الناصح رحيم بأهله وقرابته وذويه، شفوق حنون على جيرانه ومن يليه يحب لهم الخير كما يحبه لنفسه، ويجتهد لهم في النصح كما يجتهد لنفسه، ويكره لهم الشر والأذى كما يكرهه لنفسه، ويعلم أنه مجزي بالخير خيرا، وبالشر مثله إن عاجلاً أو آجلاً، فعلى كل أبٍ ، وأم ، وعلى كل زوج رحيم أو زوجة حنون، وعلى كل راع وصاحب مسئولية، وعلى كل جارٍ، وشريك في عمل، يؤمن بالقرآن، ويحب النبي - صلى الله عليه وسلم - ويرجو الله واليوم الآخر، ويعلم أنه كما يدين يدان، أن يرفقوا بذويهم ومن تحت أيديهم، وشركائهم ومواليهم فيتعاملوا بالفضل، ويدفعوا

ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصرة الكويتي، تحقيق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصرة مؤسّسة السّماحة، مؤسّسة الريّان، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1426 هـ - 2005 م، ج6/4403، رقم 3129

(1) سورة الأعراف ، الآية (199)

(2) سورة آل عمران ، من الآية (159)

(3) سنن الترمذي، أبواب البرِّ والصلّة، باب ما جاء في رحمة المسلمين، ج 3/388، رقم 1924، قال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

بالحسنى، ويأمرُوا بما يستطيع، ويقبلُوا الميسور من أخلاق الناس، فإنه على قدر الإحسان، والتجاوز عن الهفوات وإقالة العثرات، تعظم منزلة المرء عند الخلق وترتفع درجته عند الخالق وتعظم محبته ومثوبته عند الله، ويحبه الناس وتدوم مودته في صدورهم وفي الحديث إنكم لن تسعوا الناس بأرزاقكم ولكن سعوهم بأخلاقكم. كذلك فإن معاملة الطفل بالرفق واللين أدعى وأوجب في هذه الأيام التي أصبحت فيها الفتن مستيقظة، لا تكاد تغفل أو تنام، فهي في حالة عرض مستمر على القلوب، وبصورة مغرية وبوسائل شتى، وفي جميع الأوقات من ليل أو نهار، إننا لن نعفي أنفسنا من المسؤولية، ونلقي بكل اللوم على الأولاد، ومن المسؤولية في هذه الحالة أن نمد لهم يد العون والمساعدة، ونأخذ بيد من سقط أو وقع؛ حتى يقوم ويعتدل، ويبدأ في تصحيح الخطأ الذي ارتكبه وهكذا، وإلا شرد وضاع وتمادى في فعل أخطاء أخرى، إذا لا بد من أن نترقق به، ونأخذ بيده لننقذه وننجو به، ومع ذلك فارتكاب الخطأ من الأولاد واردٌ، وعلينا عند ذلك أن نكون قدوة صالحة لهم، وننصحهم ونصلحهم برفق ولين، ونبيّن لهم خطأ ما فعلوه، ونحن نظهر لهم خوفنا وحرصنا عليهم، ونبيّن لهم أن حبنا الشديد لهم هو الذي يدفعنا إلى نصحهم وإرشادهم.

إن البيئة الاجتماعية المبنية على العنف وعدم احترام المشاعر كقيلة بأن تخلق حالة من التمرد والعصيان وأثاره الروح العدوانية والكرهية والحقد، كما أن هذه الطاهرة لها تأثيرها على الطفل في ذاته وكذلك تأثر في علاقة الطفل مع الآخر حسب المتغيرات البيئية والاجتماعية المتعلقة بكل مجتمع، حيث أن الممارسات العنيف التي توحه ضد الطفل سواء من أسرته أو من مدرسته أو من مجتمعة كقيلة بأن تترك بصمتها عبر كامل مراحل حياتية، وبذلك تعمل على التأثير في جملة العلاقات التي تكون بين ذاته من جهة وبين الآخر من جهة أخرى مخلفة في ذلك

الكثير من الاضطرابات الصحية والنفسية والجسدية للطفل تؤدي إلى حدوث إضرار تمتد أثارها إلى المستقبل القريب والبعيد . (1)

ونتيجة لعدم الاهتمام بمقصد الرفق بين المسلمين سواء في الأسرة الصغير أو في الأسرة الكبيرة انتشر ما يسمى بظاهرة العنف الأسري في المجتمعات وخاصة في مجتمعنا بشكل كبير وملفت للنظر مخلفة وراءها حقوقاً مسلوية وشخصيات مهزوزة مع عدم وجود ما يردع مثل هذا النوع من العنف من نظام أو أعراف، بالرغم من أن شريعتنا الإسلامية وضعت القواعد المنظمة لتكوين الأسرة المسلمة وسنت النظم الوقائية لتجنب العنف داخلها وتجريم كل عنف ووضعت العقوبة المحققة للردع العام والخاص وتحقيق العدالة الجنائية، ولكن المشكلة تكمن بتطبيق هذه الأحكام وبالفهم الصحيح لها.

ويشكل العنف الأسري خطورة كبيرة على حياة الفرد والمجتمع ، فهو من جهة يصيب الخلية الأولى في المجتمع بالخلل ، مما يعيقها عن أداء وظائفها الاجتماعية والتربوية الأساسية ، ومن جهة أخرى يساعد على إعادة إنتاج أنماط السلوك والعلاقات غير السوية بين أفراد الأسرة الواحدة ، مما يستوجب الاهتمام العلمي بهذه الظاهرة للحد منها والوقاية مما قد ينتج عنها من تبعات، وتتعد أشكال العنف الأسري بتعدد الأطراف المكونة للعلاقات الأسرية و للعنف انعكاسات سلبية على نفسية الأبناء ، وسلوكياتهم، الأمر الذي قد يساعد على تهيئتهم ليصبحوا أفراداً جانحين في المجتمع نظراً لفقدهم الجو الأسري الملائم الذي يشبع حاجاتهم النفسية والعاطفية والاجتماعية ، ومن ثم ارتفاع معدل الجنوح وتغيير الأداء الأكاديمي في المدارس، وما يلحق ذلك من تبعات خطيرة من الناحية الاجتماعية.

(1) انظر: العنف ضد الأطفال أسبابه وأثاره، د.خليفة عبد القادر، مجلة العلوم الإنسانية

إذا اتبعنا توجيهات النبي - صلى الله عليه وسلم - في تطبيقه لمقصد الرفق لنتج عن ذلك مجتمع سوي يحب بعضه البعض ، ويرفق بعضه على بعض ، فيكون مجتمع متماسك مترابط .

الخاتمة

- من نتائج البحث :

- 1- الرفق خلق كريم يحبه الله تعالى، وهو مطلوب في كل شيء، ويكون الرفق بالقول والفعل، ويثيب الله تعالى على الرفق ما لا يثيب على غيره، ويعود الرفق على صاحبه بالنفع في الدنيا والآخرة.
- 2- يحقق الإنسان بالرفق من الفوائد والعوائد ما لا يحققه في الأساليب الأخرى.
- 3- بالرفق تزين الأمور وتجل، وبالعنف تشين وتقبح، والرفق خير وسيلة للتواصل وبلوغ المرام، وهو خير كله، والمحروم منه محروم من خير كثير.
- 4- التعامل بالرفق بين أهل البيت دليل على أن الله تعالى أراد بأهل ذلك البيت خيراً.
- 5- الرفق مطلوب في مجال العبادات، والمعاملات .
- 6- الرفق به حفظ لمقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة الضرورية الدين -العقل - النفس-النسل -المال
- 7- للرفق آثار على الفرد والمجتمع.

-التوصيات :

- 1-الاهتمام بالدراسات التي تبين القيم الإنسانية في السنة النبوية، وبيان أثرها على الفرد والمجتمع .
- 2-الاهتمام بالدراسات التي تبين أثر التوجيهات النبوية في شتى مجالات الحياة.
- 3- يوصي البحث بضرورة تكثيف الجهود في نشر الوعي الديني من قبل علماء الدين وطلاب العلوم الدينية فيما يخص حقوق كل فرد من أفراد الأسرة وما عليه من واجبات.

وأسال الله تعالى أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه العظيم، وأن يجعله حجةً لي، لا حجةً عليّ، وأن يجعله في سبيل مرضاته، ويكسوه بالقبول؛ إنه قريب مجيب، وأن ينفعني بما علمني، ويعلمني ما ينفعني، ويحقق بالزيادة آمالنا، ويختم بالسعادة آجالنا، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد صلاةً كما تنبغي له إلى يوم الدين، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المراجع

- الاجتهاد المقاصدي، نور الدين الخادمي، ط الأولى، المملكة العربية السعودية، مكتبة الرشد، 1402هـ / 2005م.
- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما، ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: 643هـ)، دراسة وتحقيق د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط: الثالثة، 1420 هـ - 2000 م
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، بدون ط، وبدون ت
- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، دار المعرفة - بيروت
- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط: السابعة، 1323 هـ
- الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1421 - 2000

- أصل الرفق وأثره في المعاوزات المالية، قيراط يحيى عبد الودود، عبد القادر رحال، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 8، العدد (1)، 2023م
- أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف، القاهرة، دار الحديث، 1423هـ/2003م
- أصول الفقه، وهبي الزحيلي، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط الثانية، 2001م.
- أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، أبو حذيفة، نبيل بن منصور بن يعقوب بن سلطان البصارة الكويتي، تحقيق: نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة، مؤسسة السّاحة، مؤسسة الريّان، بيروت - لبنان، ط: الأولى، 1426 هـ - 2005 م.
- بذل المجهود في حل سنن أبي داود، خليل أحمد السهارنفوري (ت: 1346 هـ)، اعنتي به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط: الأولى، 2006 م
- البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط: الأولى، 1420 هـ - 2000م
- تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، القاضي ناصر الدين البيضاوي (ت 685هـ)، المحقق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، 1433 هـ - 2012م
- تطريز رياض الصالحين، فيصل بن عبد العزيز بن فيصل بن حمد المبارك الحريملي النجدي (ت: 1376هـ)، تحقيق: د. عبد العزيز آل حمد، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، ط: الأولى، 1423 هـ - 2002 م

- تفسير الشعراوي - الخواطر، محمد متولي الشعراوي (ت :1418هـ)، مطابع أخبار اليوم
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا (ت: 1354هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990 م
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري (ت: 774هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط: الثانية 1420هـ - 1999 م.
- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: 710هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط: الأولى، 1419 هـ - 1998 م.
- التفسير الوسيط للزحيلي، د وهبة بن مصطفى، دار الفكر، دمشق، ط : الأولى - 1422 هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، المحقق : عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط : الأولى 1420 هـ - 2000 م .
- دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن إبراهيم (ت: 1057هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط: الرابعة، 1425 هـ - 2004 م
- سبل السلام، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، (ت :1182هـ)، دار الحديث، بدون ط، وبدون ت.
- السراج المنير في ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير، جلال الدين السيوطي - العلامة محمد ناصر الدين الألباني، علق عليه: عصام موسى

هادي، دار الصديق - توزيع مؤسسة الريان، ط: الثالثة، 1430 هـ -
2009 م

- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي السجستاني (ت: 275هـ-)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ-)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط: الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
- السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ-)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، ب ط، ب د
- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن عليّ البيهقي (384 - 458 هـ-)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، ط: الأولى، 1432 هـ - 2011 م.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد الخراساني، (ت: 303هـ-)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: الثانية- 1986.
- شرح السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: 516هـ-)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط: الثانية، 1403 هـ - 1983 م.
- شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت : 1421هـ-)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط: 1426 هـ.
- شرح صحيح البخاري ،ابن بطل، أبو الحسن علي بن خلف (ت: 449هـ-)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط: الثانية، 1423 هـ - 2003 م.

- شفاء الغليل في بيان السنة ومسالك التعليل، أبو حامد الغزالي (505 هـ)، تحقيق: حميدالكبيسي، دار إحياء التراث الإسلامي، 1390 هـ / 1971م
- صحيح ابن حبان ، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: 739 هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت
- صحيح ابن خزيمة،أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (ت: 311هـ)،المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت .
- صحيح البخاري ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر،دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط: الأولى، 1422هـ.
- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- صيد الخاطر، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن الجوزي (ت: 597هـ)،بعناية:حسن المساحي سويدان،دار القلم،دمشق،ط: الأولى،1425هـ - 2004م.
- العنف ضد الأطفال أسبابه وأثاره ، د.خليفة عبد القادر ، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، العدد28، 2017
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي، العظيم آبادي (ت: 1329هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الثانية، 1415 هـ

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379.
- فتح الخلاق في مكارم الأخلاق، أحمد الدحيوي، تحقيق عبدالرحيم مارديني، مكتبة المحبة، ط الأولي، 1411هـ / 1991م
- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ط: الرابعة، 1413 هـ - 1992 م
- الفكر المقاصدي، أحمد الريسوني، بيروت، لبنان، دار الهادي، ط الأولي، 1424هـ.
- القاموس المحيط، الفيروزآبادي، بيروت، لبنان، دار العلم للملايين.
- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام ، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم(ت: 1188 هـ)،اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، دار النوادر - سوريا، ط : الأولى، 1428 هـ - 2007 م
- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم ،محمد الأمين بن عبد الله الأرمي ،مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009 م
- لسان العرب، جمال الدين بن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: 711هـ) ، دار صادر - بيروت ، ط: الثالثة - 1414 هـ .
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي (ت: 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414 هـ، 1994 م
- مداوي لعل الجامع الصغير وشرحي المناوي، أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد، أبو الفيض الغمّاري الحسني الأزهرى (ت: 1380 هـ)، دار الكتبي، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط: الأولى، 1996

- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ-)، دار الفكر، بيروت - لبنان ، ط: الأولى، 1422هـ - 2002م.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله (ت: 405هـ-)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى، 1411 - 1990
- المستصفي من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، دار إحياء التراث العربي
- مسند الإمام أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ-)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- المطلع على دقائق زاد المستنقع، عبد الكريم بن محمد اللاحم، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط: الأولى، 1429 هـ - 2008 م
- معالم التنزيل، محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي [ت: 516 هـ]، المحقق محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط : الرابعة ، 1417 هـ - 1997 م.
- مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر ،فخر الدين الرازي (ت: 606هـ-) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثالثة - 1420 هـ
- المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن، (ت: 727 هـ-)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، ط: الأولى، 1433 هـ - 2012 م.
- مقاصد الشريعة الإسلامية، علال الفاسي، دار الغرب الإسلامي، ط الخامسة، 1993م.

- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد بن الطاهر بن عاشور، تونس، دار سحنون، القاهرة: دار السلام، 1427هـ/ 2006م.
- المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، ابن زغيبه عز الدين، القاهرة، دار الصفوة، ط الأولى، 1417هـ/ 1996م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: الثانية، 1392
- المنيحة بسلسلة الأحاديث الصحيحة، أبو إسحاق الحويني الأثري حجازي محمد شريف، تصنيف، مكتبة دار ابن عباس للنشر والتوزيع، مصر
- الموافقات في أصول الشريعة، أبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ)، خرج أحاديثه: عبد الله دراز، وضع تراجمه: محمد عبد الله دراز، بيروت، دار الكتب العلمية.
- موسوعة الفقه الإسلامي، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، بيت الأفكار الدولية، ط: الأولى، 1430 هـ - 2009
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت
- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، تقديم: طه جابر العلواني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط الرابعة، 1416هـ/ 1995م.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن أبي بكر البقاعي (ت: 885هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة
- النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير (ت: 606هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي.